

أثر السياق وآلياته في إيضاح دلالة اللفظ الغريب

أحمد سعيد عنيزات *

تاريخ الاستلام 2021/1/28

تاريخ القبول 2021/7/6

<https://doi.org/10.51405/19.2.1>

ملخص

يبحث هذا العمل في سبر أثر السياق، مقامياً كان أو مقالياً، في إيضاح دلالة اللفظ الغريب، وذلك بتتبع الأحاديث التي الغريب الدلالي في مدونة الدراسة، وملاحظة أثره فيها، ومن ثم في بيان الآليات التي يعمل من خلالها للوصول إلى ذلك الأثر. وقد تعددت مظاهر أثر السياق بين ترجيح دلالة على أخرى أو ترجيح لفظ على آخر، أو بيان الدلالة العامة للفظ (الحقل الدلالي)، أو تحديد المعنى الدقيق للفظ، وذلك بوساطة آليات مختلفة، أبرزها التوارد المعجمي، والتشبيه، والتقابل (التضاد) المعجمي. وقد خلص البحث إلى أن للسياق أثراً محدوداً في إيضاح دلالة الألفاظ الغريبة، وبخاصة إذا كان السياق غير مكتمل، بأن يُنقل إلينا نقلاً تغيب عنه كثير من عناصره المقامية المختلفة. بل إن السياق قد يكون عاملاً في غرابة الدلالة، حين يضيف على بعض الألفاظ دلالة سياقية مبهمة، وينزع عنها دلالتها المعجمية المعروفة.

الكلمات المفتاحية: الغريب اللفظي، السياق، الدلالة، دلالة السياق، غريب الحديث.

1- مقدمة:

من نافلة الحديث القول بأن للسياق أثراً في بيان دلالات النصوص ومعاني الألفاظ. أدرك هذا اللغويون القدامى، فكثرت الإشارات التي تدل على عنايتهم به والتفاتهم إليه، من مثل قولهم: لكل مقام مقال⁽¹⁾، ولكل كلمة مع صاحبها مقال، ومن مثل الإشارة إلى مقتضى الحال ومراعاته، وأسباب النزول وغيرها. لقد كان السياق قرينة دلالية مهمة، احتفي بها واتكى عليها في إيضاح الغموض الذي يكتنف النصوص، وفي ترجيح دلالة على أخرى. يقول الزركشي: "السياق أعظم القرائن الدالة على مراد المفردة القرآنية"⁽²⁾، ويقول السيوطي: "وطريق التوصل إلى فهمه [القرآن] النظر إلى مفردات الألفاظ من لغة العرب ومدلولاتها واستعمالاتها بحسب السياق"⁽³⁾.

© جميع الحقوق محفوظة لجمعية كليات الآداب في الجامعات الأعضاء في اتحاد الجامعات العربية 2022.

* جامعة العلوم الإسلامية العالمية.

ولربما بدا اهتمام مفسري القرآن بالسياق أظهر وأبين من اللغويين؛ إذ كانوا حراساً على أن يسخرُوا كل إمكان في تجلية دلالات القرآن، ونفي التناقض والاختلاف عنه، وجمع متشابهه وبيان ما فيه من فروق، إظهاراً لقوة بلاغته وحسن بيانه وتفرده وإعجازه؛ فلم يتركوا شاردة ولا واردة من القران التي تسعفهم في ذلك، وكان السياق إحداها وأهمها لا ريب.

وقد كان للسياق Context حظ وافر في النظريات اللغوية الحديثة التي اهتمت بدراسة المعنى؛ فالنظرية السياقية Contextual Approach تتلخص في أن معاني الوحدات الدلالية "لا يمكن وصفها أو تحديدها إلا بملاحظة الوحدات الأخرى التي تقع مجاورة لها"⁽⁴⁾. فما مفهوم السياق؟

1-1 مفهوم السياق:

ثمة مفهومات كثيرة مختلفة للسياق، وهذا الاختلاف يُعدّ العقبة الأولى أمام متبني النظرية السياقية⁽⁵⁾، ويجعل حصر المصطلح في مفهوم واحد أمراً صعباً، الأمر الذي دعا لاينز إلى القول: "لا يمكن إعطاء جواب بسيط عن السؤال: ما هو السياق"⁽⁶⁾. ولعل السبب في تعدد مفهومات السياق هو عدم القدرة على حصر عناصره ومظاهره، وإن كان ثم اتفاق على أنه يشمل كل ما له علاقة بالنص، لغوياً كان أو غير لغوي، من داخل النص أو من خارجه.

والسياق نوعان: السياق اللغوي Verbal Context، ويسمى أيضاً السياق اللساني أو سياق النص أو السياق الداخلي، وهو مجموع النص الذي يحيط بالجملة التي يراد فهمها وعليها يتوقف الفهم السليم، والمحيط اللساني الذي أنتجت فيه العبارة⁽⁷⁾، أو هو الوحدات اللغوية التي تسبق أو تلحق أو تصاحب وحدة تركيبية معينة⁽⁸⁾، أو هو توالي العناصر التي يتحقق بها التركيب والسبك⁽⁹⁾. ويكاد لا يوجد فرق بين المفاهيم السابقة للسياق اللغوي، فهو يتعلق بالجانب التركيبي للغة من حيث تحديد معنى الوحدات اللغوية انطلاقاً مما قبلها وما بعدها⁽¹⁰⁾.

والسياق الآخر هو السياق المقامي Context of Situation، ويسمى أيضاً سياق الحال أو سياق الموقف أو السياق الخارجي، وهو مجموع الشروط الطبيعية والاجتماعية والثقافية التي يتحدد بها ملفوظ أو خطاب⁽¹¹⁾، أو هو توالي الأحداث التي صاحبت الأداء اللغوي، وكانت ذات علاقة بالاتصال⁽¹²⁾، أو هو الوضعية الملموسة التي فيها أُجري الخطابُ وأنتج، وهي وضعية تضم زمان القول ومكانه وهوية المتخاطبين، وعموماً كل ما نحتاج إلى معرفته لفهم القول⁽¹³⁾. وهذه المفهومات كلها تكاد تتفق على أن السياق المقامي هو كل ما له علاقة بالنص - غير بنيته الداخلية - من مكان وزمان وشخص وبيئة وثقافة وقصدية وإحالة وارتباطات تاريخية ... إلخ.

وقد اقترح بعض اللغويين تقسيم السياق الخارجي إلى سياق الموقف والسياق الثقافي، والفرق بينهما أن سياق الموقف يشير إلى الظروف المتغيرة التي توجد لحظة كتابة النص أو قوله، في حين يشير السياق الثقافي إلى تلك البيئة الثابتة أو المستقرة التي ينشأ فيها النص⁽¹⁴⁾.

1-2 غرابة الألفاظ والسياق:

هل ثمَّ أثر للسياق في إيضاح دلالة الألفاظ الغريبة؟ معلوم أن الكلمة تعد الوحدة الدلالية الأساسية في النص، ودلالة النص إنما تتشكل من ارتباط الكلمات معاً كما يحدده النظام النحوي. والنظرية السياقية نشأت أساساً من ملاحظة تغير معاني الكلمات وفقاً لتغير السياقات التي ترد فيها. ولقد أدرك اللغويون أهمية السياق في بيان دلالات الألفاظ، يقول فندريس: "الذي يعين قيمة الكلمة هو السياق؛ إذ إن الكلمة توجد في كل مرة تستعمل فيها في جو يحدد معناها تحديداً مؤقتاً، والسياق هو الذي يفرض قيمة واحدة بعينها، على الرغم من المعاني المتفرعة، التي في وسعها أن تدل عليها"⁽¹⁵⁾. ويقول أولمان: "إن معاني الكلمات المخزونة في أذهان المتكلمين والسامعين لا تحظى بالدقة والتحديد إلا حين تضمها التراكيب الحقيقية المنطوقة"⁽¹⁶⁾. بل لقد ذهب بيير جيرو إلى أنه لا معنى للكلمة خارج السياق، يقول: "من المستحيل أن تعطي معنى كلمة بدون وضعها في سياق"⁽¹⁷⁾!

قد يبدو كلام بيير جيرو صحيحاً بالنظر إلى الكلمات التي تحمّلت دلالاتٍ مختلفةً عبر الزمن، بسبب من المجاز أو تعدد اللهجات واللغات، لكنه قول مبالغ فيه عند إطلاقه؛ فهو يعني أن لا دلالة للكلمة عند إطلاقها أول مرة على مدلول معين إلا حين تدخل في سياق، ومن ثمَّ يعني أن الكلمات اكتسبت دلالاتها عند وضعها في سياقات، أما قبل ذلك فهو صفرية الدلالة. أضف إلى ما سبق أن ثمة ألفاظاً تحمل دلالة واحدة على الرغم من تغير السياقات التي ترد فيها⁽¹⁸⁾. وقد استنكر أولمان الرأي القائل بأنه لا معنى للكلمة خارج السياق، فقال: "ولكن هل هذا يعني أن الكلمات المفردة لا معنى لها على الإطلاق؟ كيف تصنف المعاجم إذا لم يكن لهذه الكلمات معانٍ؟ إننا لا ننكر أن كثيراً من الكلمات يعترها الغموض الشديد، وأن ألوانها المعنوية غالباً ما تكون مائعة وغير محددة تحديداً دقيقاً، ولكن هذه الكلمات مع ذلك لا بد أن يكون لها معنى أو عدة معانٍ مركزية ثابتة"⁽¹⁹⁾.

وإذا لم يكن للكلمة معنى خارج السياق، فمن المفترض أن يكون للسياق أثر حاسم في إيضاح دلالة الألفاظ جميعاً ومنها الغريبة الدلالة، فهل هو كذلك حقاً؟ لا شك أن السياق يسعف أحياناً في إيضاح الدلالة العامة للفظ الغريب (الحقل الدلالي الذي ينتمي إليه اللفظ)، وأحياناً أخرى يحدد دلالة اللفظ تحديداً دقيقاً، تستغني به عن الرجوع إلى المعجمات. ولعلنا نلاحظ هذا الأمر كثيراً عندما نواجه مفردة غريبة متعددة الدلالة في لغة أخرى، فنلجأ إلى تحديد دلالاتها تبعاً

للسياق. ولكن هل هذا أمر مطرد؟ هذا ما تحاول هذه الدراسة الإجابة عنه في الصفحات الآتية، وذلك من خلال استقراء الألفاظ الغريبة في الأحاديث، التي وردت في الجزء الأول من غريب أبي عبيد القاسم بن سلام المتوفى سنة 224هـ. وقد أريد لهذه الدراسة ألا تكون دراسة انتقائية، كما هو الحال في أغلب الدراسات التي تناولت وتتناول أثر السياق في الدلالة، فاختيرت الألفاظ الغريبة الواردة في جزء كامل من الكتاب، لتكون عينة عشوائية يمكن الاتكاء عليها ولو نسبياً في وضع نتائج موضوعية. وكان الاقتصار على جزء واحد من باب عدم إمكانية استيعاب الدراسة للمفردات الواردة في غريب أبي عبيد جميعها.

3-1 الدراسات السابقة:

لا يخفى أن الدراسات التي تناولت السياق كثيرة جداً، فهو متنوع بين بيان أثر السياق في إيضاح الدلالة أو ترجيحها أو أثره في التفسير أو بيان الأحكام الفقهية أو تغيير دلالة الألفاظ... إلخ.

ومن بين الأبحاث التي تشتبك مع هذه الدراسة في العنوان بحث: السياق وأثره في بيان الدلالة، دراسة تأصيلية تطبيقية في غريب الحديث النبوي، لشاذلية سيد محمد السيد⁽²⁰⁾. لكنه في الواقع ليس في بيان أثر السياق في إيضاح دلالة اللفظ الغريب، وإنما هو كغيره من الدراسات يبحث في أثر السياق في الدلالة بعامه، ويتخذ من بعض الأحاديث الواردة في كتب غريب الحديث عينة للدراسة، وهي عينة منتقاة انتقاء وليست عشوائية، مما لا تصلح للخلوص إلى نتائج موضوعية. وهو كذلك لا يبحث في المظاهر المختلفة لأثر السياق في إيضاح الدلالة ولا يبحث في الآليات المختلفة التي يعمل السياق بوساطتها.

وعليه، يمكن القول بأن هذه الدراسة التي بين يدي القارئ دراسة جديدة تختلف عن الدراسات الأخرى في الموضوع والطريقة والنتائج؛ فتختلف في الموضوع في أنها تبحث في المظاهر المختلفة لأثر السياق في إيضاح دلالة الألفاظ الغريبة تحديداً، وكذلك تبحث في بيان الآليات المختلفة التي تعمل من خلالها للوصول إلى ذلك الأثر. وتختلف في الطريقة بأنها تستقري عينة عشوائية من الألفاظ الغريبة في المجلد الأول من غريب أبي عبيد. وتختلف كذلك في النتائج التي خلصت إليها، كما سيظهر في نهاية البحث.

2- مظاهر أثر السياق في دلالة اللفظ الغريب:

يمكن أن نجمل مظاهر أثر السياق في إيضاح دلالات الألفاظ الغريبة في خمسة أشكال: إضفاء دلالة جديدة خلافاً للدلالة المعجمية؛ وتوضيح الحقل الدلالي العام الذي تنتمي إليه المفردة؛ وترجيح ضبط المفردة ودلالاتها؛ وتحديد دلالة المفردة تحديداً دقيقاً. غير أن السياق

بكل مكوناته كثيراً ما يقصر عن إيضاح ضبط اللفظ أو دلالاته العامة أو الدقيقة، كما سيأتي لاحقاً.

2-1 السياق والدلالة المعجمية

يتلخص هذا المظهر في أن للسياق أثراً في نزع الدلالة المعجمية عن المفردة الغريبة، لعدم صلاحيتها، وإلباسها دلالة أخرى تتناسب ومحيطها، لغويًا كان السياق أو مقامياً أو خليطاً منهما، لكن تلك الدلالة السياقية لا يتأتى لنا معرفتها من السياق، بل يكون أثره حينئذٍ مقصوراً على الترجيح بين الدلالات المتعددة للمفردة. والأحاديث التي حصرناها تحت هذه المظهر هي:

• "ليس في الجبهة، ولا في النخّة، ولا في الكسعة صدقة"⁽²¹⁾.

يكاد لا يختلف في أن لفظ الجبهة يراد به معجمياً موضع السجود من الوجه⁽²²⁾، وهو أول ما ينصرف الذهن إليه عند إطلاقه. لكن اللفظ ورد بدلالة تختلف، في سياقات أخرى، عن دلالاته المعجمية تلك؛ فأطلق على الجماعة المقاتلة، ومنه قول معاوية بن أبي سفيان⁽²³⁾:

فإن يُجمِعوا أصدِمَ علياً بجِبْهَةٍ تَفَتُّ عَلَيْهِ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابَسِ

وفي الحديث الشريف السابق، يبدو أن أياً من الدالتين السابقتين للجبهة لا تتناسب والسياق؛ إذ لا يتصور أن يكون موضع السجود أو الجماعة المقاتلة مما يصلح للزكاة والصدقة. وعليه، عدت دلالة اللفظ غريبة في الحديث.

وفي الجبهة أقوال؛ قيل هي الخيل، لأنها "خير البهائم، كما يقال: وجه السلعة، لخيارها"⁽²⁴⁾. وقيل هي "الرجال يسعون في حمالة أو مَعرَم، فلا تؤخذ منهم الصدقة، لأنهم جمعوها لحمالة"⁽²⁵⁾. واستبعد هذا القول ابن الأثير⁽²⁶⁾ من غير تعليل، متكناً - ربما - على السياق؛ ذلك أن دلالة الألفاظ التي ذكرت حدواً للجبهة، وهي النخّة (البقر العوامل) والكسعة (الحمير)، لها سمة (- إنسان + حيوان)، فكون الجبهة هي الرجال الذين يجمعون الحمالة، بمعنى أن لها سمة (+ إنسان)، خروجاً عن النسق ومخالفة للسياق، والأنسب أن تكون الجبهة هي الخيل، فتحمل السمات الدلالية نفسها للكسعة والنخّة، وهي (- إنسان + حيوان).

والملاحظ أن أبا عبيد لم يستشهد على مجيء لفظ الجبهة بتلك الدلالة، وكذلك لم أجد عليه من شاهد؛ فكانت الدلالة غريبة، كونها غير فاشية ولا معهودة في سياقات أخرى. وعلى ذلك، فإن الاستعمال والسياق هو الذي أدى إلى إضفاء دلالة مختلفة عن الدلالة المعهودة، ومن ثم يكون هو سبباً في غرابة دلالة اللفظ.

ولعل هذا يغري بتساؤل مفاده: هل يجوز استعمال اللفظ بدلالة غير معهودة، والحال أن السياق لا يسعف في تحديد تلك الدلالة؟ في الظن أن الإجابة غالباً ما تكون بالنفي؛ ذلك أن

الإفصاح والإبانة هما الوظيفة الأولى للغة، وبخاصة في النصوص الدينية والقانونية والتربوية والعلمية، خلافاً للنصوص الشعرية والأدبية، التي يكون الإغراب والإبهام فيها قصداً وغاية. وعليه، فعمل إطلاق الجبهة على الخيل كان معروفاً عند إنجاز الخطاب بالنسبة إلى المتلقين.

على أن قائلنا قد يقول: إن في الحديث السابق مجازاً مرسلًا علاقته الجزئية؛ إذ أطلق الجزء وهو الجبهة وأريد الكل وهو الخيل، فيكون ثمة مناسبة بين الدال ومدلوله! وهذا صحيح، لكن لا بد أن يكون في التركيب المجازي قرينة سياقية تدل على أن المراد هو المجاز وليس الحقيقة. فإذا كان المجاز لغويًا أو مرسلًا فلا بد فيه من قرينة مانعة من إرادة المعنى الحقيقي⁽²⁷⁾، وإذا كان استعارةً تصريحيةً فلا بد فيه من قرينة⁽²⁸⁾ تدل على أن اللفظ ليس مقصوداً على الحقيقة. أما في المكنية، فلا بد أن يُرمز للمشبه به بشيء من لوازمه⁽²⁹⁾. وهذه كلها قرائن تدل على أن المراد هو المجاز وليس الحقيقة. وعند الرجوع إلى نص الحديث السابق لم نجد فيه أي قرينة تدل على أن المراد من الجبهة الخيل، ولم يُرمز له بشيء من لوازمه.

• "أنه سأل رجلاً أراد الجهاد معه، فقال له: هل في أهلك من كاهل؟ فقال: نعم"⁽³⁰⁾.

أصل دلالة كلمة (كاهل) في المعجم هو "مَقْدَمٌ أعلى الظهر مما يلي العنق"⁽³¹⁾، وهي دلالة لا تتسق وسياق الحديث؛ فيها يكون بلا معنى ولا يؤدي وظيفة تواصلية؛ إذ لا ينفك أن يكون الإنسان بكتف! لا بد، إذًا، للفظ من دلالة أخرى في هذا السياق غير الدلالة المعجمية؛ وقد اختلف فيها، فقبل إن الكاهل مأخوذ من الكهولة، أي التقدم في السن⁽³²⁾، وقيل إنه رأس القوم والقائم بأمرهم⁽³³⁾، كما قال تَابُطُ شَرًّا⁽³⁴⁾:

وَحَرَمْتُ السَّبَاءَ وَإِنْ أُحِلَّتْ بِشَوْرٍ أَوْ بِمِزْجٍ أَوْ لِصَابٍ
حَيَاتِي أَوْ أَزُورَ بَنِي عَتِيرٍ وَكَاهِلَهَا بِجَمْعِ ذِي ضَبَابٍ

وكما قال الراعي النُمَيْرِي⁽³⁵⁾:

قَوْمٌ هُمْ الدَّرْوَةُ العُلْيَا وَكَاهِلُهَا وَمَنْ سِوَاهُمْ هُمْ الأَطْلَافُ وَالزَّمْعُ

وإحال أن كلتا الداليتين قد تكونان مقصودتين بناء على السياق؛ فمحمتم أن السؤال كان عن الكَهْلَةَ المُسْنِينَ، الذين يحتاجون الرعاية ومن يقوم بحاجتهم، ومحمتم أيضاً أن السؤال كان عن وجود مَنْ يقوم بأمر أهله وحوادثهم.

إن مجيء الحديث دون تكلمة جعل اللفظ الغريب محتملاً للداليتين، لكن ماذا لو كان ثم تكلمة فيها توجيه نبوي للرجل بخصوص الخروج للجهاد؟ حينئذٍ ستكون قرينة قاطعة بإحدى دلالاتي اللفظ؛ فإن كان النبي عليه السلام سمح له بالخروج، فالكاهل عندئذٍ رأس القوم والقائم

بأمرهم، ولو كان المقصود هو المعنى الثاني (المسن)، لمنعه من الخروج، لأنه لا يصلح أن يتزك مسنًا من أهله دون رعاية واهتمام.

على أن للحديث رواية أخرى جاء فيها جواب من الرجل بالنفي لا الإيجاب، وتتضمن توجيهًا نبويًا؛ وهي "أن رجلًا كان يخدمه في سفر، فقال له النبي عليه السلام: هل في أهلِكَ من كاهلٍ؟ قال: لا، ما هم إلا أصيبُّة صغار، قال: ففيهم فجاهد"⁽³⁶⁾. لكن هذه الرواية أيضًا لا يسعف سياقها في ترجيح إحدى الداللتين؛ فقد يكون المعنى أنه لا يوجد في أهله مسن، وأنهم صغار كلهم، فلم يسمح له النبي بالخروج؛ وقد يكون أنه لا يوجد في أهله من يعتمد عليه في تسيير شؤون الصغار، فلم يسمح له بالخروج أيضًا.

ومهما يكن من أمر دلالة الكاهل في الحديث، التي أسعف السياق في ترجيحها ولم يسعف في تحديدها بدقة، فإنها لا تحتتمل الدلالة المعجمية (أعلى الكتف) بحال.

• في صدقة النخل: "ما سقي منه بعلاً ففيه العشر"⁽³⁷⁾.

البعل له دلالات سياقية متعددة، منها السيد والملك والرب والزوج وما شرب بعروقه من غير سقي⁽³⁸⁾. لكن إطلاق اللفظ منعزلاً ينصرف غالباً إلى الزوج، إذ هو أكثر دلالات اللفظ شهرة واستعمالاً، فلم يرد لفظ البعل في القرآن الكريم إلا بهذه الدلالة. وبالرجوع إلى السياق اللغوي وتوارد اللفظ مع الصدقة والنخل والسقي والنسبة الكمية، نجده يمحضه الدلالة على ما ينبت من غير سقي، دون غيرها من الدلالات.

• "علمي حفصة رقية النملة"⁽³⁹⁾.

لا نعرف للنملة دلالة سوى الحشرة المعروفة⁽⁴⁰⁾، التي ورد ذكرها في القرآن الكريم: (قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ)⁽⁴¹⁾. وهذه الدلالة المعجمية المشهورة لا تصلح في سياق الحديث؛ إذ إن إضافة الرقية إلى النملة يتوجب أن تكون النملة فاعلة أو مفعولة، أي راقية أو مرقية، وكلاهما مرفوض عقلاً وشرعاً. ولأجل هذا عدت اللفظة غريبة.

ذهب أكثر اللغويين وشراح الحديث إلى أن النملة قروح تخرج في الجنب⁽⁴²⁾، سميت بذلك لتفشيها وانتشارها كالنمل⁽⁴³⁾. وذهب بعضهم أنها رقية كانت تقال للعروس نوعاً من الطقوس عند الرفاف، وهي قولهم لها: "العروس تحنفل، وتحنضب وتكتحل، وكل شيء تفتعل، غير ألا تعصي الرجل"⁽⁴⁴⁾. وإذا لجأنا إلى سياق النص وسياق الحال، كان في المكنة ترجيح الدلالة الثانية على الأولى، كما يأتي:

أولاً: أن السياق اللفظي (اللغوي) ليس فيه ما يشير إلى مرض. ثانياً: لم يُعهد في الفقه أن يكون للمرض العضوي رقية معينة تختص به دون غيره. وهذه قرينة مقامية فقهية. ثالثاً: أنه ورد

في بعض الروايات أن حفصة عليها السلام كانت "عندما يريد لها عليه السلام ربما تأبّت، فأراد أن يلحن لها برقية النملة"⁽⁴⁵⁾، يعني يُدكرها ألا تعصيه، فيكون من باب التعريض لها بالقول. وهذه قرينة مقامية.

وأياً ما تكن دلالة اللفظ الغريب، فإنها لا تكون بحال الحشرة المعروفة، والذي أدى إلى الغرابة إنما هو استخدام اللفظ سياقياً في غير ما عهد من دلالاته.

• "لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة، ولا ذي غمٍ على أخيه، ولا ظنينٍ في ولاء ولا قرابة، ولا القانع مع أهل البيت لهم"⁽⁴⁶⁾.

الغمُ يأتي مصدراً بمعنى العطش⁽⁴⁷⁾، كقول تميم بن أبي:

أَتَتْهُ وَقَدْ نَامَ الْعَيْونُ بِكَسْبِهَا فَبَاتَا عَلَى جوعٍ وظَلًّا عَلَى غِمْرٍ

لكن السياق الذي جاء فيه اللفظ يمنع من إرادة هذه الدلالة؛ ذلك أنه يعدد الأمور التي تمنع شهادة أشخاص على أشخاص أو لهم، وقد ذكر منهم الخائن، لأن الخائن يكذب فيظلم في شهادته؛ وذكر منهم المتهم في ولايته؛ وذكر منهم السائل الفقير التابع لقوم، فلا يجوز أن يشهد لهم. وهذا كله يدل على أن الصفات المانعة للشهادة تحمل سمة شعورية، وهي من الناحية الأخلاقية سلبية. أما الغمر وهو العطش، فهو يحمل سمة العرض وليس الشعور، وهو من الناحية الأخلاقية محايد، فلا يكون متناسباً والسمات السابقة، بل الذي يناسبها دلالة الشحاء والعداوة والحق⁽⁴⁸⁾، وهي عين دلالة الغم.

• "لأهل القتل أن ينحجزوا الأدنى فالأدنى، وإن كانت امرأة"⁽⁴⁹⁾.

الأصل في الانحجاز هو ترك الشيء والكف عنه⁽⁵⁰⁾. لكن هذه الدلالة، وإن كانت مقبولة من حيث المعنى العام للحديث، تبقى دلالة ناقصة، وليس ثمة غاية تواصلية منها، فما معنى أن يمنع أهل القتل حتى المرأة؟! على أنه قد يفهم من صيغة (انفعل) معنى المطاوعة، أي أن يمنع أهل القتل من الخروج مثلاً فيمتنعوا، لكنها دلالة غير صالحة أيضاً، لأن وجود اللام الداخلة على (أهل) تفيد معنى التخيير والجواز وليس الإلزام، وهذا ما يمكن قبوله لو كان النص (لأهل القاتل)، من باب الحفاظ عليهم من القتل أو الثأر منهم.

ونلاحظ أن السياق ساعد في أطراح الدلالة المعجمية للانحجاز، لكنه وقف عاجزاً عن تحديد ماهيته، وألزم أن يكون له دلالة أخرى مخصصة وليست على إطلاقها، وتلك هي الكف عن القود⁽⁵¹⁾ تحديدًا، أي ترك الدية؛ فيجوز لأي واحد من أهل القتل التنازل عن ديته ولو كانت امرأة.

يُذكر أن الانحجاز يُطلق ويراد به إتيان الحجاز⁽⁵²⁾، كما يقال: أْتَهَمَ وَأَنْجَدَ، لكنها أيضا دلالة مستبعدة لا تتسق وسيقاق الحديث.

• "لا تسبوا أصحابي، فإن أحكم لو أنفق ما في الأرض ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه"⁽⁵³⁾.

النصيف ينصرف عند إطلاقه إلى خمار المرأة، ومنه قول النابغة الذبياني⁽⁵⁴⁾:

سَقَطَ النَّصِيفُ وَلَمْ تُرِدْ إِسْقَاطَهُ فتناولته وأتقتنا باليدِ

لكن هذه الدلالة لا تتسق في الحديث، لأن اللفظ جاء مضافاً إلى ضمير المذكر أو إلى ضمير المد، وكلاهما ليس له خمار. من ناحية أخرى، فإن اللفظ بسياقه ينبغي أن يكون من جنس المعطوف عليه (المد)، يعني إما مكيالاً وإما مقداراً، وهو كذلك: النصف⁽⁵⁵⁾.

• "ليس منا من لم يتغن بالقرآن"⁽⁵⁶⁾.


الدلالة المعجمية للتغني هي تحسين الصوت، من الغناء⁽⁵⁷⁾، كقول حسان⁽⁵⁸⁾:

تَغَنَّ بِالشَّعْرِ إِمَّا كُنْتَ قَانِلَهُ إِنَّ الغِنَاءَ لَهَذَا الشَّعْرِ مِضْمَارُ

وبهذه الدلالة فسّر التغني بعضُ شراح الحديث السابق؛ قال النووي: "والصحيح أنه من تحسين الصوت، ويؤيده الرواية الأخرى: يتغنى بالقرآن يجهر به"⁽⁵⁹⁾. أما أبو عبيد فذهب في دلالة التغني مذهباً آخر، وهو أنه من الاستغناء بالشيء، وليس من الصوت. واستدل على احتمال التغني لهذه الدلالة بقول الأعشى⁽⁶⁰⁾:

وكنتُ امرأً زَمَنًا بالعِراقِ عَفِيفَ المُنَاحِ طَوِيلَ التَّغْنِ

وقد اختار مذهبه هذا بناء على قرينة مقامية في سياق الحديث؛ إذ ورد فيه أن الرسول عليه السلام "دخل على سعد وعنده متاع رث، ومثال رث، فقال: ليس منا من لم يتغن بالقرآن"⁽⁶¹⁾. قال أبو عبيد: "فذكره رثاة المتاع عند هذا الحديث، ينيك أنه إنما أراد الاستغناء بالمال القليل، وليس الصوت من هذا في شيء"⁽⁶²⁾. يعني أنه لو أريد بالتغني الصوت، ما كان لذكر رثاة المتاع فائدة في الكلام، وكان من باب الحشو؛ إذ لا علاقة بين الرثاة والصوت. في حين أن ثمة علاقة بين الرثاة والاستغناء؛ فكان النبي يحث الفقير الرث المتاع على الاستغناء بالقرآن والاكتفاء به عما سواه:



إلى أن اللفظ بتشديد الدال (الفدّادين)، جمع مذكر سالما لـ (فَدَاد)، وهم الذين تعلو أصواتهم في حروثهم وأموالهم ومواشيهم وما يُعالجون منها⁽⁶⁹⁾، أو هم المكثرون من الإبل، الذين يملك أحدهم المئتين منها إلى الألف، فتكون دلالة الحديث هي أن هؤلاء الفدّادين أهل جفوة وخيلاء⁽⁷⁰⁾.

إن السياق اللغوي يكاد لا يساعد في ترجيح أي من الدالتين؛ إذا ما استثنينا أن الجفاء والقسوة يتطلبان أن يكون اللفظ المتوارد معهما ذا سمة إنسانية، إلا إذا حُمل النص على المجاز، كقوله تعالى: (واسأل القرية). لكن السياق المقامي يرجح لفظ الفدّادين، بناء على قرينة تاريخية؛ فقد ذكر أبو عبيد أن البقر التي تحرث لم يعرفها العرب إلا بعد أن فُتحت الشام والروم⁽⁷¹⁾، فأخذوها عنهم، ومعلوم أنهما لم تفتحا إلا بعد وفاة النبي عليه السلام، فمن غير الممكن أن يذكر النبي الفدّادين قبل أن يعرفها العرب! ويروز هذا الترجيح حديث آخر، جاء فيه: "رأس الكفر نحو المشرق، والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل، والفدّادين أهل الوبر، والسكينة في أهل الغنم"⁽⁷²⁾.

• "ولا ينفع ذا الجدّ منك الجدّ"⁽⁷³⁾.

ثمة قولان في ضبط لفظ (الجدّ)، الأول: (الجدّ) بفتح الجيم، ويطلق بإزاء معان: الأب الأعلى، وإليه ذهب الراغب⁽⁷⁴⁾، بمعنى أنه لا ينفع أحداً نسبه وأبوتّه. والمعنى الثاني للجدّ هو الغنى والحظ في الرزق، أي أنه لا ينفع الغنيّ غناه، إنما ينفعه العمل⁽⁷⁵⁾. وهذا المعنى هو ما عليه المفسرون والشراح⁽⁷⁶⁾، مستدلين بقوله تعالى: (يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ، إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ)⁽⁷⁷⁾. ويطلق الجدّ أيضاً على معنى القطع، والعظّمة⁽⁷⁸⁾. أما الضبط الثاني، فد (الجدّ) بكسر الجيم، وهو الاجتهاد في العمل⁽⁷⁹⁾، فتكون دلالته الحديث أنه لا ينفع المجتهد اجتهاده في عمله.

وقد رفض أبو عبيد الرأي الثاني، معتمداً على القرائن الحالية والمقامية؛ فقال: "هذا التأويل خلاف ما دعا الله عز وجل إليه المؤمنين ووصفهم به، لأنه قال في كتابه: (يا أيها الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا). فقد أمرهم بالجدّ والعمل الصالح، وقال: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا)، وقال سبحانه: (قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ)... فكيف يحثهم على العمل وينعتهم به ويحمدهم عليه، ثم يقول إنه لا ينفعهم؟"⁽⁸⁰⁾. فمرّد الرفض لهذا التفسير قرينة عدم تعارض النصوص الدينية، التي تقضي بأن الاجتهاد في العمل هو أساس المثوبة لا غير.

2-3 ترجيح دلالة اللفظ الغريب

قد يختلف اللغويون في دلالة اللفظ الغريب، فيكون له دالتان غريبتان كلتاهما صالحة في السياق، ولكن توجد في السياق قرينة تسعف في ترجيح إحداها على الأخرى، غالباً ما تكون هذه القرينة مقامية، كما يتضح في الأمثلة. والسياقات التي شملها هذا المظهر هي:

• "أن قريشاً كانوا يقولون: إن محمداً صنُبور"⁽⁸¹⁾.

يُعرَف الصنبور بأنه "القصبَة التي تكون في الإداوة، من حديد أو رصاص، يشرب منها بها"⁽⁸²⁾. ثم أُطلق لاحقاً على حنفية الماء مجازاً⁽⁸³⁾، وهاتان الداللتان لا وجه لهما في الحديث حقيقة أو مجازاً. أما في الحديث، فذكر أبو عبيد⁽⁸⁴⁾ في دلالته رأيين، الأول: أنه النخلة التي تخرج من أصل النخلة الأخرى دون أن تُغرَس. الآخر: أنه النخلة التي تبقى منفردة ويَدِقُّ أسفلها. واستشهد على هذا الرأي بأن رجلاً لقي آخر من العرب فسأله عن نخله، فقال: صَنَبَرٌ أسفلهُ وَعَشَشَ أعلاه، يعني دَقَّ أسفلهُ وقلَّ سَعَفَهُ وَيَبَسَ.

فأبي الداللتين رجح أبو عبيد، ولم؟ الذي لا شك فيه أن دلالة الصنبور تشير في الحديث إلى سلب وانتقاص، بدليل ما ورد في رواية أخرى من أن كعب بن الأشرف قَدِمَ مكة، فقالت له قريش: "نحن أهل السدانة والسقاية، أفنحن خير أم هذا الصنَّبِيرِ المُنبَتَّرِ من قومه؟"⁽⁸⁵⁾، فقد شَبَّهَ النبي عليه السلام بالصنبور، على سبيل الشتم والانتقاص؛ فإذا كان المقصود هو الإلماح إلى أن النبي ليس له ولد ولا أخ، فإذا مات انقطع نكره، أريد بالصنبور النخلة المنفردة؛ وإذا أريد الطعن في أصل النبي ونسبه، فدلالة الصنبور النخلة التي تخرج من نخلة أخرى دون أن تغرس.

وهنا يأتي دور القرائن المقامية في ترجيح دلالة الصنبور بمعنى النخلة المنفردة على الأخرى التي تشير إلى الطعن بأصل النبي ونسبه؛ ذلك أن "النبي عليه السلام لم يكن أحد من أعدائه من مشركي العرب ولا غيرهم يطعن عليه في نسبه، ولا اختلفوا فيه أنه أوسطهم نسباً"⁽⁸⁶⁾، فلذلك لا يصلح أن تكون دلالة الصنبور النخلة التي تخرج من نخلة أخرى دون أن تغرس، لئلا يشير إلى الطعن بنسب النبي عليه السلام.

• في صلح الحديبية حين صالح أهل مكة: "ألا إغلال ولا إسلال، وأن بينهم عيئة مكفوفة"⁽⁸⁷⁾.

الإغلال مصدر أغلَّ يُغَلُّ، وله داللتان: الخيانة⁽⁸⁸⁾، أو أغلَّت الأرضُ، إذا أعطت الغلة⁽⁸⁹⁾. والإسلال مصدر أسلَّ يسَلُّ، وله داللتان كذلك: السرقة⁽⁹⁰⁾، أو الإصابة بالسُّلِّ، يقال: أسلَّهُ الله إسلالاً، فهو مسلول⁽⁹¹⁾.

لو اقتطعت عبارة "لا إغلال ولا إسلال" من سياقها، لربما كانت اللفظتان صالحتين للداللتين؛ بأن يكون المعنى نفي غلَّة الأرض، ونفي الإصابة بالسُّلِّ. لكنهما في سياقهما تدلان على الخيانة والسرقة حسب؛ وذلك بتوارد العبارة مع الصلح والمعاهدة والشروط؛ فمن البديهي أن يسعى المتصالحون إلى نبد الخيانة والسرقة والمخادعة. أما نفي الغلَّة والمرض، فلا يتجه البتة.

• "أنه نهى عن الإقعاء في الصلاة"⁽⁹²⁾.

للإقعاء مفهومان؛ الأول، وهو رأي أصحاب الحديث، أن يضع الرجل أليتيه على عقبه، وهذا يكون بين السجدين في الصلاة. والثاني، وهو رأي أبي عبيدة⁽⁹³⁾، جلوس الرجل على أليتيه ناصباً فخديه، مثل إقعاء الكلب والسبع.

اختار أبو عبيد رأي أبي عبيدة في الإقعاء، فرأى أنه أشبه بالمعنى؛ معللاً اختياره بأن الكلب إنما يقعي بنصب الفخدين والجلوس على الأليتين. ولعل السبب في ذكر إقعاء الكلب خاصة، أن حديثاً آخر ورد فيه النهي عن الإقعاء في الصلاة كإقعاء الكلب؛ وهو قوله: "إذا رفعت رأسك من السجود، فلا تقع كما يقعي الكلب، ضع أليتيك بين قدميك، وألزق ظاهراً قدميك بالأرض"⁽⁹⁴⁾. فآلة الترجيح لديه كانت مركبة من سياق لغوي آخر للحديث، ومن السياق الخارجي وهو العادة والمشاهدة والحس.

وهنا أمر أود الإشارة إليه، هو أن أبا عبيد، عندما علل ترجيحه رأي أبي عبيدة، استشهد بأن النبي عليه السلام أكل مُقَعِيًا، ثم قال: "فهذا يبين لك أن الإقعاء هو هذا، وعليه تأويل كلام العرب"⁽⁹⁵⁾. والواقع أن هذا الحديث، الذي استشده به، ليس لذكره أثر في ترجيح أي من دلالاتي الإقعاء؛ إذ إن الأكل قد يجلس إحدى الجلستين، وليس ثمة جلسة خاصة به لتكون مرجحاً.

4-2 إيضاح دلالة اللفظ الغريب

في هذا المظهر نلحظ أن السياق له دور أساس في توضيح دلالات المفردات الغريبة دون الحاجة إلى الرجوع إلى المعجمات. ولكن ما الآليات التي يتكئ عليها السياق في إيضاح دلالات المفردات الغريبة؟ ولفظ آخر، كيف يعمل السياق على توضيح دلالات الألفاظ؟ في الواقع، إن الآليات التي يعمل بها السياق المقامي لا يمكن ضبطها أو حصرها أو تقعيدها أو التنبؤ بها، فهو يشمل كل القرائن التي تحف بالنص من خارجه، عقلية كانت أو تاريخية أو فقهية أو اجتماعية، ويشمل أيضاً البيئة التي أنتج فيها الخطاب ومقصود المتخاطبين والزمان والمكان وطبيعة الخطاب... إلخ، فالسياق المقامي إذاً باب واسع، تتعدد قرائنه وتنوع وتنتمي إلى مجالات معرفية متعددة متنوعة أيضاً.

أما آليات السياق اللغوي، فلعلها أسهل على الحصر وأيسر، لأنه محدود بأصوات ومفردات وصيغ وتراكيب، ولا شك أن كل هذه العناصر تتوافر لمتلقي النص، بعكس السياق المقامي، مما يجعل حصرها ومراجعتها وتحليلها أمراً ممكناً. ولقد استطاعت الدراسة أن تحصر آليات السياق اللغوي في تحديد دلالات الألفاظ الغريبة، في الأمثلة المستقرة، فيما يأتي: إيضاح الدلالة بسياق آخر؛ وإيضاح الدلالة بالنص عليها في السياق نفسه؛ والتوارد المعجمي (قيود الانتقاء

(Selection Restrictions)؛ والتشبيه؛ والتقابل (التضاد). إضافة إلى ما يقوم به السياق المقامي من دور أساس أو مساند. وسأتي على ذكر أمثلة على هذه الآليات بالترتيب.

2-4-1 إيضاح الدلالة بسياق آخر:

وذلك أن يرد الحديث بسياق لغوي آخر (في الواقعة نفسها) يسهم في شرح المقصود من اللفظ الغريب. وقد استثمرت تفاسير القرآن هذه القرينة في شرح كثير من آيات القرآن المبهمة، وألفاظها الغريبة؛ ومن أبرز تلك الكتب، وعنوانها يدل على ذلك، تفسير أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للشنقيطي، وكذلك كل ما يندرج تحت التفسير بالمأثور. والسياقات التي وردت مثالا على ذلك:

- "أَنَّهُ بَعَثَ سَرِيَّةً أَوْ جَيْشًا، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَمْسُحُوا عَلَى الْمَشَاوِزِ وَالتَّسَاخِينِ" (96).

هذا الحديث مثال على أن اللفظ الغريب تتضح دلالاته بذكرها والنص عليها في سياق آخر للواقعة نفسها؛ فلفظ (المشاويز) مثلا ورد مفسراً في رواية أخرى، جاء فيها: "بعث رسول الله عليه السلام سرية فأصابهم البرد، فلما قَدِمُوا على النبي عليه السلام شكوا إليه ما أصابهم من البرد، فأمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين" (97). فقد ذكر في الأول: (المشاويز والتساخين)، وذكر في الثاني: (العصائب والتساخين)، فعلم أن المشاويز هي العصائب. أما التساخين، جمع تَسْحَان، فنقل ابن الأثير (98) أنه مُعْرَبٌ عن الفارسية، وأصله تَشَكَّنَ، وهو اسم غطاء من أغطية الرأس.

- "إِذَا وَقَعَ الذَّبَابُ فِي الطَّعَامِ فَأَمَقَّلُوهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ سُمًّا وَفِي الْآخَرِ شِفَاءً" (99).

المَقْلُ في اللغة هو النظر، قال ابن سيده: "مَقَلَهُ بَعَيْنَهُ يَمَقِّلُهُ مَقْلًا: نَظَرَ إِلَيْهِ" (100). أما المقل في الحديث ففسره الشراح بالغمس (101)، وذلك اعتماداً على رواية أخرى للحديث: "إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ثم لينزعه، فإن في إحدى [كذا] جناحيه داء والأخرى شفاء" (102).

وفي الظن أنه لولا الحديث الثاني، لكان المقل يحتمل دلالة النظر في الحديث الأول؛ فسياقه ليس فيه ما يمنع دلالة النظر ويُعَيِّن دلالة الغمس؛ إذ من المحتمل أن يكون المعنى: إذا وقع الذباب في طعامكم فانظروه، فإن كان أحد جناحي الذبابة فقط وقع فيه، فلا تشربوه، لئلا يصيبكم السُّمُّ، لكن ورود الحديث الآخر كان سبباً في نفي احتمالية الدلالة هذه وتعيين دلالة الغمس.

2-4-2 إيضاح الدلالة بالسياق نفسه:

وهو أن يرد في السياق نفسه ما يشرح دلالة اللفظ الغريب، إن قَبْلَهُ وإن بعده. والسياقات

التي وردت على هذا المظهر:

- "أن رجلاً سأله، فقال: يا رسول الله! إنا نصيبُ هَوَامِي الإِبِلِ، فقال: ضالَّة المؤمن أو المسلم حَرَقُ النار" (103).

دلالة لفظ (الهوامي) سرعان ما تتضح في السياق، في إجابة النبي عليه السلام عن سؤال السائل؛ فهي الإبل الضالَّة المهملَّة، التي لا راعي لها ولا حافظ (104). وكلمة الهوامي صفة للإبل، والأصل فيها: الإبل الهوامي. وهي ليست مشتقة من (هام يهيم). وإنما من (هَما يَهَمي).

- "أنه دخل على عائشة رضي الله عنها، وعلى الباب قِرَامٌ سِتْرٌ" (105).

ورد لفظ الستر في الحديث معطوفاً عطفَ بيان على (قِرَام) أو بدلا منه، وكلاهما تفسير وتوضيح مباشر لدلالة اللفظ الغريب. وعليه، فسُرت دلالة الغريب بالنص عليها في الحديث، دون أن يكون لآليات السياق دخل في إيضاحها.

غير أن أكثر روايات الحديث ورد فيها اللفظ الغريب مضافا إلى الستر (قِرَامٌ سِتْرٌ) (106)، وعلى هذه الرواية، لا يسعف السياق في إيضاح الغرابة، لأن الإضافة تقتضي المغايرة، فيكون القرام غير الستر.

وفي رواية ثالثة، ورد اللفظ الغريب في سياق لغوي دون أن يُشرح شرحاً مباشراً، وإنما يمكن التنبؤ بدلالته بوساطة آلية التوارد المعجمي؛ فَرَوِي أنه: "كان قِرَامٌ لعائشة قد سترت به جانب بيتها، فقال رسول الله عليه السلام: أميطي عنا قِرَامَكَ هذا، فإنه لا تزال تصاويره تُعرضُ لي في صلاتي" (107). فالقِرَام، كما ورد في السياق، له سمة الستر، وإذا كانت هذه السمة تصلح للوح خشبي أو نحوه مثلا، فإن قوله (أميطي)، كما يُماط اللثام عن الوجه، منح القرام سِمَتَيْنِ أُخْرِيَيْنِ، هما المرونة والقابلية للطي، اللتان تصلحان للستر المتخذ من القماش. لكن السياق يقف، بعد ذلك، عاجزاً عن تحديد دلالة القرام على وجه الدقة، وهو الستر الرقيق (108) خاصة. فانظر كيف أسعف ورود لفظ (الإماطة) في توضيح الدلالة تحديداً دقيقاً!

- "أنه رأى رجلاً يمشي بين القبور في نُعْلَيْنِ، فقال: يا صاحب السَّبْتَيْنِ اخلع سَبْتَيْكَ" (109).

في هذا الحديث مثال على أن السياق، أحياناً، لا يوضح دلالة اللفظ الغريب توضيحاً تاماً، وإنما يحدد الحقل الدلالي الذي ينتمي إليه؛ ذلك أن راوي الحديث قد بين جنس اللفظ الغريب، وهو السَّبْت، عند سرده للواقعة التي قيل فيها الحديث، فعلم أن السبتين هما النعلان؛ إذ هما اثنتان ويخلعان. أما السبتان على التحديد، فهما النعلان المدبوغان بالقرظ (110).

2-4-3 إيضاح الدلالة بالتوارد المعجمي (قيود الانتقاء selection restrictions):

ما المقصود بالتوارد، وهل هو ما يعرف بالمصاحبة؟ في الواقع ليس مصطلح التوارد مصطلحا شائعا كما المصاحبة، وهو إحدى ترجمات مصطلح collocations، الذي ترجم -إضافة إلى التوارد- بالمصاحبة والتضام والتعاقب والرصف والتلازم والاقتران اللفظي⁽¹¹¹⁾. وثمة فرق بين مصطلحين، الأول collocations وهو مستعمل عند أصحاب نظرية السياق، وهو "ظاهرة لغوية لا تخفى على المتحدث باللغة المعينة، وهي بشكل عام مجيء كلمة في صيغة كلمة أخرى"⁽¹¹²⁾، أو هو "التعبير عن الكلمات التي غالباً ما تستخدم معاً، مثل الفتى الوسيم أو الجراحة التجميلية أو الشفافة الكريستالية. فإذا سمعت الكلمة الأولى يمكن أن تتوقع الكلمة الثانية، أو على الأقل يكون لديك فكرة عما يمكن أن تكون عليه"⁽¹¹³⁾. فالمصاحبة، إذًا، ذات علاقة بالمكونات المعجمية المتجاورة، التي تتصاحب عادة في الأداء اللغوي، مثل نباح الكلب ومواء القط.

أما المصطلح الآخر فهو selection restrictions، وهو مصطلح مستعمل عند التحويليين، وقد ترجمه تمام حسان⁽¹¹⁴⁾ ومحمد غاليم⁽¹¹⁵⁾ بقيود الانتقاء، وعده تمام حسان جزءاً من التوارد، والمقصود به أن الاختيار يضيق أمام المتكلم في اختيار المفردات كلما تقدم بمقدار كلمة، حتى يتعين عليه أن يختار لفظاً بعينه في آخر الكلام⁽¹¹⁶⁾. أو يمكن القول بأنه آلية تبيين لنا كيف يمكن بناء جمل مقبولة لغوياً⁽¹¹⁷⁾، وذلك بأن تكون مكونات الجملة صالحة لأن تتعالق نحويًا، فيكون في المتعالقات سمات دلالية تصلح لأن تتوارد معاً في سياق واحد. فجملة (بيتر جرح سوزان) مقبولة لغوياً، لأن وجود الفعل (جرح) يتطلب أن يكون المتعلق به يحمل سمة دلالية مناسبة، كأن يكون له سمة المرونة والحياة، في حين أن جملة (بيتر جرح النافذة) غير صالحة للتعالق، لأن (النافذة) لا تملك سمة المرونة والحياة. وعلى هذا، فثمة اختلاف بين المصاحبة والتوارد؛ إذ المصاحبة ترتبط بالكلمات المتجاورة ارتباطاً دلالياً فقط، أما التوارد فله جانب نحوي تركيبى وجانب دلالي، ومعنى بالعناصر التي تتعالق نحويًا وإن كانت متباعدة موقعياً.

إذًا، فالتوارد آلية من آليات السياق اللغوي في تحديد دلالات الألفاظ الغامضة، ومن السياقات التي استعملت فيها هذه الآلية لتحديد دلالة اللفظ الغريب ما يأتي:

• "قال رجل من أصحاب الصُّفَّة: يا رسول الله، أحرق بطوننا التَّمْرُ، وتَخَرَّقَتْ عنا الخُنْفُ، فصعد رسول الله عليه السلام، فخطب ثم قال: والله لو وجدتُ خبزاً أو لحمًا لأطعمنكموه، أما إنكم توشكون أن تُدركوا، ومن أدرك ذاك منكم أن يراحَ عليكم بالجفان، وتلبسون مثل أستار الكعبة"⁽¹¹⁸⁾.

الخُنْفُ لفظ غريب الدلالة في الحديث، حتى مع معرفة أنه مما يتخرَّق؛ فهذه سمة تصلح

للسقف والستار والفراش واللباس وغيرها. غير أن تكملة الحديث توضح أن المقصود به اللباس ليس غير؛ ذلك أن النبي عليه السلام وعد أهل الصفة بشيئين: الأول مناسب لما شكوا منه أولاً، وهو قلة الطعام وانحصاره في التمر، وهذا الوعد هو الطعام والجفان. والوعد الآخر، وهو لباس كأستار الكعبة، لا بد أن يكون مناسباً لما شكوا منه ثانياً، وهو تخرق الخنف، فعلم أن الخنف نوع من اللباس البالي. وهنا، يقف السياق عاجزاً عن تحديد دلالة الخنف تحديداً دقيقاً، وإنما يحدد حقلها الدلالي حسب. أما الخنف على وجه الدقة، فثياب من الكتان الرديء⁽¹¹⁹⁾، واحدها خنيف.

• "أن رجلاً أوصى بنيه، فقال: إذا مت فأحرقوني بالنار، حتى إذا صرت حمماً فاسحقوني، ثم ذروني في الريح لعلي أضل الله"⁽¹²⁰⁾.


عد أبو عبيد (الحمم) لفظاً غريب الدلالة، على الرغم أن دلالته لا تكاد تخفى على ناطق بالعربية. ولو كان ثم غرابة؛ فالسياق اللغوي وتوارد اللفظ مع ألفاظ: الحرق - النار - السحق - التذرية، يسعف في بيان دلالته، عبر سلسلة من التحولات الكيميائية والفيزيائية للمادة، على النحو الآتي:

المادة (الجسد) ← حرق بالنار ← حمم ← سحق ← تذرية

فالمادة المحترقة تصبح إما فحماً وإما رماداً ليس غير؛ فلما ذكر أنها مما يسحق، فرض أن يكون للحمم سمة القابلية للسحق، وهذه السمة تصدق على الفحم لا على الرماد، لأن الرماد لا يدق ولا يسحق. فالسياق اللفظي وتوارد الألفاظ معاً أسعفاً في تحديد دلالة اللفظ الغريب تحديداً دقيقاً.

• "كان إذا سافر سافراً قال: اللهم إنا نعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنقلب، والحوار بعد الكون، وسوء المنظر في الأهل والمال"⁽¹²¹⁾.

يتضح في هذا الحديث دور السياق والمصاحبات اللفظية في إيضاح دلالة الكلمات الغريبة؛ فقد فهم من الاستعانة أن ما بعدها (المستعان منه) أشياء تكرهها النفس وتنفر منها. وقد علم بالتجربة والخبرة أن لكل مستعان منه (السفر، المنقلب، الكون، المنظر) حالتين متضادتين يكثر أن يوصف بهما: حالة إيجاب وحالة سلب، والألفاظ الواردة في بداية كل عبارة وهي: (وعثاء، كآبة، حوار، سوء) تشير إلى الحالة السلبية؛ فالسفر مثلاً يتحدث عن الناس عن مصاعبه ومشاقه (الوعثاء)⁽¹²²⁾ أو عن راحتته وسهولته؛ والرجوع من السفر قد يصحبه كآبة أو سعادة وفرح؛ والمنظر يُعان من سونه ويرجى حسنه؛ وأما الكون⁽¹²³⁾ (وهو الوجود)، فيستعيد الناس من نقصه وغيابه ورجوعه (وهو الحوار) ويتمنون بقاءه ودوامه.




• "خَمَرُوا آيَاتِكُمْ، وَأَوْكُوا أَسْقِيَتَكُمْ، وَأَجِيفُوا الْأَبْوَابَ، وَأَطْفِنُوا الْمَصَابِيحَ، وَاكْفَتُوا صَبِيَانَكُمْ، فَإِنَّ لِلشَّيَاطِينِ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً"⁽¹²⁴⁾.

ثمة رواية أخرى للحديث، وَقَّتْ فِيهَا إِيقَاعُ هَذِهِ الْأُمُورِ لَيْلًا وَعِنْدَ الرَّقَادِ خَاصَّةً، جَاءَ فِيهَا: "خَمَرُوا الْآيَاتِ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ، وَأَجِيفُوا الْبَابَ، وَأَطْفِنُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرَّقَادِ، فَإِنَّ الْفُؤَيْسِقَةَ رُبَّمَا اجْتَرَّتِ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتِ الْبَيْتَ، وَاكْفَتُوا صَبِيَانَكُمْ عِنْدَ الْمَسَاءِ، فَإِنَّ لِلْجِنِّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً"⁽¹²⁵⁾.

وفي الحديث أربع كلمات غرائب، فَسَّرَ مِنْهَا أَبُو عبيد ثلاثاً: التَّخْمِيرَ وَالْإِيكَاءَ وَالْكَفْتَ، وَلَمْ يَفْسِرِ الرَّابِعَةَ وَهِيَ الْإِجَافَةُ، عَلَى الرَّغْمِ مِنْ غَرَابَتِهَا، رُبَّمَا لِأَنَّهَا مِنَ الْأَلْفَافِ الْمَعْلُومَةِ آنَذَاكَ، أَوْ اتِّكَاءَ عَلَى السِّيَاقِ فِي إِيْضَاحِهَا.

إن سياق الحديث لا يفتأ يكشف دلالة تلك الألفاظ الغوامض بدقة، ولعل مفتاح الكشف عنها يكمن في قوله: أطفنوا المصابيح، الذي يشير إلى أن أفعال الأمر جميعاً تحمل دلالة الإزالة والإخفاء والستر والإيقاف للعناصر التالية لها، وهي: (الآنية، الأسقية، الأبواب، المصابيح، الصبيان)؛ ولكل عنصر منها حالتان متضادتان، حالة إيجاب (فتح أو تفعيل)، وحالة سلب (إغلاق أو عدم تفعيل)، والمطلوب هو إيقاع حالة السلب، التي تختلف من عنصر إلى آخر وتتناسب وطبيعته.

فالإناء، وهو صلب، يناسبه الكشف أو التغطية (وهو التخمير)⁽¹²⁶⁾؛ والسقاء وهو مرن، له الحل أو الربط (الإيكاء)؛ والباب يفتح أو يرد (يُجَاف)؛ والسراج يضاء أو يطفأ؛ أما الصبيان، فإما أن يُخرجوا أو يُدخلوا (يُكفَتوا). وفي كل ذلك، فإن العرف يفرض -في وقت الليل- إيقاع حالة السلب أو الإغلاق، لتجنب ما قد يحدث من ضرر عند تركها في حالة الإيجاب أو التفعيل. لتكون دلالة الألفاظ الغريبة هي حالة الإغلاق. ويمكن التوضيح بالرسم الآتي:



وقد جاءت بعض تلك الألفاظ مشروحة في روايات أخر للحديث، مثل قوله: "غطوا الإناء"⁽¹²⁷⁾، وقوله: "أغلقوا الأبواب"⁽¹²⁸⁾.

- "أنه كان في سفر، ففقدوا الماء، فأرسل النبي عليه السلام علياً وفلاناً يبغيان الماء، فإذا هما بامرأة على بعير لها، بين مزادتين أو سطيحتين، فقالا لها: انطقي إلى النبي عليه السلام"⁽¹²⁹⁾.

يسهم السياق اللغوي والحالي في إيضاح دلالة لفظ (المزادة) و(السطيحة)؛ فقد علم من السياق أن السبب، الذي دعا الرسولين أن يطلبوا إلى المرأة الذهاب إلى النبي، هو وجدانها ما يبحثان عنه، وهو الماء، واللفظ الذي له علاقة بالماء في الحديث هو (المزادتان)، ولولا أن له علاقة بالماء ما كان لذكره فائدة في السياق.

وقد علم من السياق أيضاً أن المزادة ليست هي الماء ذاته، وإنما الوعاء الذي يحمل الماء؛ لأن الماء لا يُحمل على البعير ولا يجلس المرء بينه إلا إذا كان في وعاء، ويؤكد هذا ما ورد في سياق آخر: "فتلقيا امرأة بين مزادتين أو سطيحتين من ماء على بعير لها"⁽¹³⁰⁾، فأوضح أنهما سطيحتان من ماء. لكن السياق، بعد ذلك، لا يكشف عن الدلالة الدقيقة للمزادة والسطيحة، وهي "التي تُفأم بجلد ثالث بين الجلدين لتتسع"⁽¹³¹⁾.

- "أنه كان إذا قام للتهجد يشوصُ فاه بالسواك"⁽¹³²⁾.

إذا قرأتَ لفظ (الشوص) بمعزل عن السياق ألفتَه غريب الدلالة، لا تكاد تخمنها فضلاً عن أن تدركها، لكن مجيئه في السياق وتوارده مع لفظ (القم) يُضيق دائرة التخمين، فيصبح محتملاً دلالات محددة:

شاص - الرجل - فاه

فتح، أغلق، كسر، غسل، نظف، حرك،....

فإذا أضفنا كلمة (السواك) إلى السياق، مقرونة بحرف الجر (الباء)، تحددت دلالة الشَّوْصُ تماماً بالدُّكْ (133) أو الغَسَل (134)، بوصف السواك هو الآلة التي تستعمل له، وتصبح الألفاظ الأخرى المحتملة الورد، مثل: (فتح، أغلق، كسر، حرك)، متنافيةً مع السياق، وتبقى الألفاظ التي تتوارد والسياق وهي:

يشوص - فمه - ب - السواك

يغسل، ينظف، يدك

2-4-4 إيضاح الدلالة بالتشبيه:

في الشواهد الآتية تنضاف آلية أخرى للتوارد في إيضاح دلالة الغريب، وهي استخدام التشبيه التمثيلي؛ ذلك أن دلالة المشبه به تتضح من سياقه الأصغر، فحين يقاس عليه المشبه تتضح دلالة اللفظ الغريب. والسياقات التي جاءت مثالا على هذه الآلية:

• "ما يَحْمَلُكُمْ عَلَى أَنْ تَتَّاعِبُوا فِي الْكُذْبِ كَمَا يَتَّاعِبُ الْفَرَّاشُ فِي النَّارِ" (135).

لفظ التَّاعِبُ غريب الدلالة، وهو كذلك في سياق الحديث أعلاه لو اقتصر على الجزء الأول منه، وهو قوله: ما يحملكم على أن تتابعوا في الكذب، لكن مجيء الجزء الثاني، وهو التشبيه، أسعف في تخمين دلالة التتابع؛ ذلك أن توارده مع الفراش والنار يضيق قائمة الألفاظ التي تحل محله، على النحو الآتي:

يتتابع - الفراش - في - النار

يتساقط، يقع، يتتابع، يحترق

لكن إذا أحلنا هذه الألفاظ محل الفعل (تتابعوا) في الجزء الأول، فإن الفعل (يحترق) لا يصح أن يتوارد مع التركيب، بل يتنافى معه إلا إذا كان المجاز هو المقصود. أما الألفاظ الأخرى (يتساقط - يقع - يتتابع) فيصح أن تتوارد، وهي عين دلالة التتابع، قال أبو عبيد: "التتابع التهافت في الشيء، والمتابعة عليه" (136)، والتهافت هو السقوط والوقوع.

• "إن الإسلام لِيَأْرُزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرُزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا" (137).

ذهب شراح الحديث إلى أن معنى (يأرز إلى المدينة): ينضم إليها، ويجتمع بعضه إلى بعض

فيها⁽¹³⁸⁾. وقد عدَّ أبو عبيد (يأرز) لفظاً غريباً للدلالة، وهو كذلك إذا كان معزولاً من سياقه، لكن نظرة عجلي في الحديث توضح دلالة اللفظ توضيحاً دقيقاً؛ وذلك عبر آليتين، الأولى: استعمال التشبيه، وهو أروز الحية إلى جحرها. الثانية: توارد اللفظ (يأرز) وتضامه مع الكلمات اللاحقة له، مما يضيِّق القائمة الاستبدالية للألفاظ الممكنة؛ فذكرُ الحية، وهي كائن حي متحرك، وذكرُ الانتهاة إلى الجحر، بوساطة حرف الجر، فَرَضَ على اللفظ الغريب (يأرز) أن يحمل سمات الحركة والسرعة وقابلية الدخول، والألفاظ التي يمكن أن تحمل هذه السمات:

تأرز - الحية - إلى - جحرها

تنضم، تدخل، تتجه، تسرع

وهذه الألفاظ هي دلالة (يأرز). لكن ماذا لو استبدلنا بحرف الجر (إلى) الحرفَ (في)، فكان التركيب على النحو الآتي: (تأرز الحية في جحرها)؟ حينئذ، سوف تتسع القائمة الاستبدالية الممكنة، فتحتمل ألفاظاً من مثل: تمكث، تنام، تبقى، تظل... إلخ، وبهذا ندرك دور كل عنصر من عناصر السياق اللفظي في بيان الدلالة، وتحديد الكلمات التي تتوارد فيه.

• "كان رسول الله عليه السلام، إذا أخذ أهله الوَعَكُ، أمر بالحساء فصنَّع، ثم أمرهم فحَسَوًا منه، ثم قال: إنه يَرْتَوِ فُوَادَ الحزين، وَيَسْرُو عن فُوَادِ السقيم كما تسرو إحداكن الوسخَ عن وجهها بالماء"⁽¹³⁹⁾.

تظهر أولاً دلالة اللفظ الغريب (يسرو)، بسبب من زُكِرَ المثال والتشبيه في قوله: (كما تسرو إحداكن الوسخَ عن وجهها بالماء)؛ فتوارد اللفظ مع الكلمات (الماء - الوسخ - عن - الوجه)، يضيِّق قائمة الاستبدال للألفاظ التي تتوارد معه، على النحو الآتي:

يسرو - الماء - الوسخ - عن - الوجه

ينظف، يزيل، يغسل

ولكن، إذا وضعنا هذا القائمة الاستبدالية مع جملة: (يسرو الحساء المرضَ عن الفؤاد)، فإن بعضاً منها لا يصح أن يتوارد، وهي (ينظف ويغسل)، وذلك لوجود التنافي المعجمي بينها وبين (الحساء)؛ فالحساء ليس له سمة منظف كما الحال في الماء، إلا إذا حُمِلَ التركيب على المجاز وليس على الحقيقة. وعلى هذا تتحدد دلالة (يسرو) بـ(يكشف ويُزيل)⁽¹⁴⁰⁾، دون غيرها.

أما دلالة اللفظ (يرتو)، فقد بيَّنت بوضوح دلالة (يسرو)؛ فإذا كان للحساء فائدة علاجية حسية للسقيم، فإن له كذلك فائدة علاجية للحزين، ولكنها فائدة تحمل سمة (+ معنوي) لتتناسب

وسمّة الحزن. وعلى هذا فإن دلالة (الرتو) تحمل سمات (+علاجي +معنوي)، فيكون علاج فؤاد الحزين بالتقوية والتسليية والشّد، وهذه هي دلالة الرتو بالتحديد⁽¹⁴¹⁾، على الرغم من أن اللفظ من حروف الأضداد شدّاً وإرخاء⁽¹⁴²⁾.

(فائدة علاجية)

الحساء - يرتو - فؤاد - الحزين

↓
يقوي، يشد، يساعد

• "أنه كان يصلي، ولجَوْفِهِ أَرِيْزٌ كَأَرِيْزِ الْمَرْجَلِ مِنَ الْبِكَاءِ"⁽¹⁴³⁾.

لو اقتصر سياق الحديث على ذكر اللفظ الغريب (أريز) دون ذكر التشبيه، لفهمت دلالة اللفظ عندئذ فهما عاماً دون تحديد دقيق، لكن ذكر التشبيه وضّح دلالاته وخصّص ما فيها من عموم؛ فليس هو مطلق الصوت، وإنما هو صوت خاص كالذي يصدر عند غليان القدر بالماء، وكأن في الأريز حركة وتقلبا والتهابا إضافة إلى الصوت، حتى عده أبو عبيد أقرب إلى الحركة منه إلى الصوت، فقال: "الأريز غليان جوفه بالبكاء، وأصل الأريز الالتهاب والحركة"⁽¹⁴⁴⁾، وكذا قال صاحب المقاييس: "الهمزة والزاي يدل على التحرك والتحرك والإزعاج"⁽¹⁴⁵⁾.

2-4-5 إيضاح الدلالة بالتقابل (التضاد):

هذه الآلية يلخصها قول الشاعر: وبضدها تتميز الأشياء؛ فالسياق يقابل بين لفظتين، ما يعني أن وضوح إحداها يوضح الأخرى. ومن السياقات التي وردت مثالا عليها:

• "أَيُّمًا سَرِيَّةً غَزَتْ فَأَخْفَقَتْ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا مَرَّتَيْنِ"⁽¹⁴⁶⁾.

سياق الحديث، كما ورد أعلاه، لا يكشف عن دلالة اللفظة الغريبة (أخفق)؛ فخالي الذهن عن الإخفاق قد يتوقع أنه الفوز والظفر والغنيمة، وبخاصة أن الحديث رتب عليه أجراً مضاعفاً، كما الحال في الحديث الذي يقول: "من اجتهد فأصاب فله أجران"⁽¹⁴⁷⁾.

لكن ماذا لو أخذنا سياقاً لغويًا آخر للحديث، وهو قول النبي: "ما من غازية أو سرية تغزو فتغنم وتسلم إلا كانوا قد تعجلوا ثلثي أجورهم، وما من غازية أو سرية تخفق وتصاب، إلا تم أجورهم"⁽¹⁴⁸⁾؟ عندئذ، سيكشف السياق عن دلالة الإخفاق دون الحاجة إلى الرجوع إلى المعجم؛ ذلك أن السياق لما قابل بين السلامة والإصابة، قابل أيضا بين الغنم والإخفاق؛ فإذا كان الغنم هو الظفر بمال العدو⁽¹⁴⁹⁾، فإن الإخفاق هو "أن تغزو فلا تغنم شيئا"⁽¹⁵⁰⁾.



ثم ذكر أبو عبيد شاهداً ذكر فيه الطباقي بين الغنم والإخفاق، وهو قول عنترة يذكر فرسه:

فِيخْفِقُ مَرَّةً وَيُفِيدُ أُخْرَى
وَيَفْجَعُ نَا الضَّغَانِ بِالْأَرِيْبِ

فهو يغنم مرة، ولا يغنم أخرى⁽¹⁵¹⁾.

- "أن قوماً شكواً إليه سرعة فناء طعامهم، فقال رسول الله عليه السلام: أتكيلون أم تهيلون؟ قالوا: نهيل، قال: فكيلوا ولا تهيلوا"⁽¹⁵²⁾.

تتصافر في هذا السياق قريبتان تسعفان في بيان دلالة اللفظ الغريب؛ الأولى: أن الهيل، بحسب السياق، هو السبب في سرعة فناء الطعام. الثانية: أن السياق طابق بين الكيل والهيل، وقد فهم الطباقي من الجمع بين اللفظين، بكون أحدهما سبباً في الفناء والآخر سبباً في البقاء. وبالضد تتضح دلالة الهيل وتتميز؛ فإذا كان الكيل هو تحديد المقدار بواسطة مكيال⁽¹⁵³⁾، فإن الهيل هو إرسال الشيء فيجري⁽¹⁵⁴⁾ دون حساب، وبلفظ آخر هو عدم تحديد المقدار. وما تزال العامة تقول: "هيل بلا كيل".

2-4-6 إيضاح الدلالة بالسياق المقامي:

ذكرنا في مقدمة الفصل أن السياق المقامي يشمل كل ما يحيط بالنص من قرائن غير لغوية، وقد تكون هذه القرائن فقهية أو عقلية أو تاريخية أو اجتماعية... لذا لا يمكن أن نحصر الآليات التي يستعين بها المقام البتة. على أن دور السياق المقامي المساعد للسياق اللغوي كان بارزاً وحاضراً في كثير من الأمثلة السابقة. وفيما يأتي الأمثلة التي رُصدت في المدونة:

- في الثوب المصْلَب: "أنه كان إذا رآه في ثوب قَصَبَه"⁽¹⁵⁵⁾.

الثوب المصلب هو الثوب الذي يحمل الصليب، ومعلوم أن الفقه لا يجيز وضع شعارات أو رموز تختص بالديانات الأخرى داخل البيت وعلى المتاع. وهذا الحكم الفقهي قرينة مقامية تبيّن أن دلالة (القَصْب) هي الإزالة والسلب والنزع والقطع. والضمير في (قصبه) يعود على الصليب وليس على الثوب، لأنه مدار الحديث والكلام، وإذا افترضنا أنه يعود على الثوب، فحينئذٍ تتعدد احتمالات (القَصْب)، ليكون بمعنى الإحراق أو الإتلاف أو غيره. وهذا يبيّن أن مرجعية الضمير لها دور بارز أيضاً في إيضاح المعنى.

• "أنه نهى أن يُبَالَ في الماء الدائم، ثم يُتَوَضَّأُ منه"⁽¹⁵⁶⁾.

أول ما ينصرف الذهن إليه من الدلالة المعجمية للفظ (الدائم) هو الدوام والاستمرار والتجدد، فنقول: فَضْلُهُ دائم، أي مستمر لا ينقطع. لكن هذه الدلالة لا تصلح للفظ في الحديث؛ ذلك أن المنهي عنه هو الوضوء في ماء خالطه نجاسة البول، وهذه قرينة فقهية. ثم إن الماء الذي ينجس بالنجاسة هو الماء الراكد وليس الجاري، لأنه متجدد تزول النجاسة بجريانه، وهذه قرينة بديهية تدرك بالحس والمشاهدة. وعلى هذا يكون (الدائم) بمعنى الراكد غير الجاري. وهو في الأصل من ألفاظ الأضداد، فيقال للساكن دائم وللدائر دائم⁽¹⁵⁷⁾، والسياق هو الذي عيّن إحدى الداليتين.

وقد شُرح اللفظ الغريب (الدائم) في سياقات أُخَرَ بأنه الساكن؛ فجاء في رواية: "لا تَبَلُّ في الماء الدائم، الذي لا يجري، ثم تغتسل منه"⁽¹⁵⁸⁾، وجاء في أخرى: "نهى الرسول أن يُبَالَ في الماء الراكد"⁽¹⁵⁹⁾.

• "أنه سئل عن البتّع، فقال: كل شرابٍ أسكر فهو حرام"⁽¹⁶⁰⁾.

الحكم الفقهي القاضي بالحرمة على كل مسكر ينسحب على الشيء المسؤول عنه، وهو البتّع، فعلم أنه حرام كغيره من الأشربة المسكرة. وكأن في الحديث قياساً منطقياً فيه مقدمة كبرى، لكنه خلا من المقدمة الصغرى والنتيجة، على النحو الآتي:

المقدمة الكبرى: كل شرابٍ أسكر حرامٌ

المقدمة الصغرى: - - -

النتيجة: - - -

ويمكن استنتاج المقدمة الصغرى لتكون: البتّع شرابٌ مُسكِر، والنتيجة لتكون: البتّع حرام. والملحوظ هنا، كما الحال في الحديث الفارط، أن السياق يسعف في إيضاح الدلالة العامة للفظ الغريب، دون تحديد دقيق؛ إذ البتّع، على وجه التحديد، النيذ المستخرج من العسل⁽¹⁶¹⁾.

2-5 قصور السياق عن إيضاح الغرابة

إذا كان للسياق دور في إيضاح دلالات الألفاظ، أو الترجيح بين عدة دلالات محتملة، فإنه كثيراً ما يفشل في ذلك، فلا يكون أثر له البتّة في تخمين الدلالة أو حقلها الدلالي فضلاً عن إيضاحها.

وفي الأحاديث الآتية أمثلة على أن السياق يفشل في إيضاح الدلالة، كما في الحديث الأول

الآتي، بل إنه قد يعجز حتى عن ترجيح ضبط اللفظ الغريب، فضلا عن دلالاته، كما في الأحاديث الثلاثة الأخيرة، ولعلنا نلاحظ أن الاختلاف في الدلالة والضبط تكثر عند عدم وجود مرجح سياقي في النص، وقد اكتفيت بالتمثيل دون الحصر، لكثرة الأمثلة، ولأن النتيجة سلبية دائما.

• "إن منبري هذا على ترعة من ترع الجنة"⁽¹⁶²⁾.

لا نكاد نجد اتفاقاً على دلالة التربة في الحديث؛ فقليل بأنها الروضة تكون على المكان المرتفع خاصة؛ وقليل إنها الدرجة⁽¹⁶³⁾؛ وقليل الوجه⁽¹⁶⁴⁾؛ وقليل الباب⁽¹⁶⁵⁾. وكل هذا الاختلاف ناتج من عدم إسهام السياق في إيضاح الدلالة، لعدم وجود قرينة مرجحة وموضحة.

• "أنه قال للنساء: لا تعذبن أولادكن بالدعر"⁽¹⁶⁶⁾.

قليل في الدعر قولان: غمز الحلق، وذلك أن الصبي يوجعه حلقة، فترفع المرأة ذلك الموضع بأصبعها⁽¹⁶⁷⁾. والثاني: هو سوء غذاء الولد، وأن ترضعه أمه فلا ترويه، بدليل تنمة للحديث: "ولكن اروينهم لئلا يدغروا"⁽¹⁶⁸⁾.

وقد روي اللفظ بالذال المعجمة (الدعر)⁽¹⁶⁹⁾، وهو الخوف، وهو معنى محتمل جدا من السياق، وإن كان قد عدّ تصحيفا من الرواة. ومهما يكن، فالدلالات السابقة محتملة كلها، في ظل غياب مرجح لغوي أو مقامي.

• "العقل على المسلمين عامة، ولا يترك في الإسلام مفرج"⁽¹⁷⁰⁾.

تعددت رواية اللفظ الغريب، فقليل هو (المفرج)، واختلف في دلالاته على أقوال كثيرة⁽¹⁷¹⁾، الأول: الرجل يكون في القوم من غيرهم. ومعنى عدم تركه: أنه يجب على القوم أن يعقلوا عنه، إن ارتكب ما يستحق الدية. الثاني: القتل الذي يوجد في أرض فلاة ولا يكون عند قرية، ومعنى عدم تركه: أنه يؤدي من بيت المال، ولا يبطل دمه. الثالث: الرجل الذي يسلم ولا يوالي أحدا، ومعنى عدم تركه: أن تكون جنايته على بيت المال، لأنه لا عاقلة له. الرابع: الرجل الذي لا ديوان له، والمعنى أنه لا يترك بلا ديوان. الخامس: الرجل الذي لا مال له⁽¹⁷²⁾، والمعنى أنه يعطى من بيت المال.

أما الرواية الأخرى للفظ فهي (المفرح)، وهو لفظ من الأضداد؛ فهو المسرور، والمثقل بالدين⁽¹⁷³⁾، فلا يترك بل يعطى من المال. ومنه قول الشاعر⁽¹⁷⁴⁾:

إذا أنت لم تبرح تؤدّي أمانةً وتحمل أخرى أفرحتك الودائع

وهذا أنسب للسياق. ولا يكاد يترجح أي من الضبطين للفظ، فضلا عن أن تتحدد دلالاته، وكل ذلك لعدم وجود قرينة تدل على المعنى المراد.

• "أَقْرَوْا الطَّيْرَ عَلَى مَكَنَاتِهَا"⁽¹⁷⁵⁾.

ضَبُّ لَفْظِ (المَكَنَاتِ) فِي الْحَدِيثِ ضَبِطِينَ، الْأَوَّلُ: (المَكَنَاتِ)، قِيلَ فِي دَلَالَتِهَا إِنَّهَا بِيَضِّ الضَّبَابِ⁽¹⁷⁶⁾، وَاحِدَتُهَا مَكْنَةٌ، كَأَنَّهُ جَعَلَ لِلطَّيْرِ مَكَنَاتٍ، مِنْ بَابِ الْأِسْتِعَارَةِ. وَقِيلَ إِنَّهَا "جَمْعُ مَكْنَةٍ، وَالْمَكْنَةُ التَّمَكُّنُ"⁽¹⁷⁷⁾، "كَالطَّلْبَةِ مِنَ التَّطَلُّبِ"⁽¹⁷⁸⁾، وَالْمَعْنَى: لَا تَنْفَرُوهَا وَاتْرَكُوهَا مَتَمَكِّنَةً مَطْمَئِنَةً. أَمَّا الضَّبُّ الثَّانِي، فَ(المَكَنَاتِ)، وَهِيَ جَمْعُ الْجَمْعِ لِلْمَكَانِ، فَجَمَعَهُ عَلَى مَكْنٍ ثُمَّ عَلَى مَكَنَاتٍ، كَقَوْلِهِمْ حُمُرٌ وَحُمُرَاتٌ⁽¹⁷⁹⁾. وَمَعْنَاهُ: لَا تَزْجِرُوا الطَّيْرَ، وَلَا تَلْتَفِتُوا إِلَيْهَا، بَلْ أَقْرَوْهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى بِهَا⁽¹⁸⁰⁾.

وَلَمْ يَرُجَّحْ أَبُو عُبَيْدٍ⁽¹⁸¹⁾ أَيًّا مِنَ الدَّلَالَاتِ، وَكَأَنَّهَا مُحْتَمَلَةٌ جَمِيعًا، لِعَدَمِ وُجُودِ مَرَجِّحٍ مِنَ السِّيَاقِ اللَّغَوِيِّ أَوْ الْمَقَامِيِّ، لَكِنَّهُ نَقَلَ عَنْ بَعْضِ الْأَعْرَابِ قَوْلَهُمْ: لَا نَعْرِفُ لِلطَّيْرِ مَكَنَاتٍ، وَإِنَّمَا هِيَ الْوُكُنَاتِ، وَهِيَ مَوْضِعُ عَشِّ الطَّائِرِ⁽¹⁸²⁾، قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ:

وَقَدْ أَغْتَدِي وَالطَّيْرُ فِي وَكُنَاتِهَا بِمُنْجَرِدٍ قَيْدِ الْأَوَابِدِ هَيْكَلِ

وَقَدْ بَقِيَ سَوْأَلٌ يَدُورُ فِي الْخَاطِرِ، مَلْخَصُهُ: هَلْ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لِلسِّيَاقِ دَوْرٌ فِي غَمْوُضِ الدَّلَالَةِ، وَالْحَالُ أَنْ دَلَالَةَ بَعْضِ الْأَلْفَافِ تَكُونُ وَاضِحَةً إِذَا انْعَزَلَتْ مِنَ السِّيَاقِ، وَغَامِضَةً عِنْدَ دُخُولِهَا فِيهِ؟

قَدْ يَبْدُو هَذَا السَّوْأَلُ غَرِيبًا، وَتَبْدُو الْإِجَابَةُ الْمَتَوَقَّعَةُ عَنْهُ بِالنَّفْيِ، وَبِخَاصَّةِ أَنَّ الدَّرَاسَاتِ الْمَعْنِيَّةَ بِالْبَحْثِ فِي السِّيَاقِ تَصِلُ إِلَى نَتِيجَةٍ وَاحِدَةٍ وَهِيَ الْأَثَرُ الْإِجَابِيُّ فِي إِضْاحِ الدَّلَالَةِ. وَلَكِنْ، يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لِلسِّيَاقِ أَثَرٌ سَلْبِيٌّ أَيْضًا، وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ السَّبَبُ فِي غَمْوُضِ دَلَالَةِ الْأَلْفَافِ كَانَتْ وَاضِحَةً قَبْلَ دُخُولِهَا فِيهِ.

فَلَوْ رَجَعْنَا إِلَى الْأَلْفَافِ الَّتِي ذَكَرْتُمْ تَحْتَ الْمَطْهَرِ الْأَوَّلِ، كَالْجَبْهَةِ وَالْكَاهِلِ وَالْغَمْرِ وَالنَّمْلَةِ وَالْبَعْلِ وَالْأَنْحَازِ، لَوَجَدْنَا أَنَّهَا، مَنَعَزَلَةٌ عَنِ السِّيَاقِ الَّتِي وَرَدَتْ فِيهِ، لَا تَعُدُّ مِنْ ضَمَنِ الْغَرِيبِ، بَلْ هِيَ وَاضِحَةٌ الدَّلَالَةِ، لَكِنَّهَا عِنْدَمَا دَخَلَتْ فِي السِّيَاقِ اخْتَلَفَتْ دَلَالَتُهَا السِّيَاقِيَّةُ عَنِ دَلَالَتِهَا الْمَعْجَمِيَّةِ الَّتِي لَمْ تَعُدِّ صَالِحَةً لَهَا. وَلَعَلَّ هَذَا الزَّعْمُ يَحْتَاجُ إِلَى مَزِيدِ بَحْثٍ.

3- خلاصة البحث:

خلص البحث إلى بعض النتائج، أهمها:

- للسِّيَاقِ أَثَرٌ مَحْدُودٌ فِي إِضْاحِ دَلَالَةِ الْأَلْفَافِ الْغَرِيبَةِ، وَبِخَاصَّةِ إِذَا كَانَ السِّيَاقُ غَيْرَ مَكْتَمَلٍ، بِأَنْ يُنْقَلُ إِلَيْنَا نَقْلًا تَغْيِيبٌ مِنْهُ كَثِيرٌ مِنْ عُنَاصِرِهِ الْمَقَامِيَّةِ الْمُخْتَلَفَةِ؛ فَعِدَّةُ الْأَلْفَافِ الْغَرِيبَةِ الْمَسْتَقْرَأَةِ فِي هَذِهِ الدَّرَاسَةِ 177 لَفْظًا، أَسْهَمَ السِّيَاقُ فِي إِضْاحِ دَلَالَةِ 24 لَفْظًا مِنْهَا، وَنَسَبَتُهَا

13.6%، وهي نسبة قليلة محدودة. ولعل هذه النتيجة لا تتفق مع كثير من الدراسات السياقية التي ترى أن للسياق أثرا بارزا في إيضاح الدلالة، والسبب في ذلك أن تلك الدراسات لا تقوم على الإحصاء أو الاستقراء، بل تكتفي بضرب أمثلة محددة من تلك التي يكون للسياق فيها أثر واضح.

- للسياق اللغوي آليات مختلفة في إيضاح دلالة الألفاظ، وهي - بالإضافة إلى الاستعانة بسياق آخر أو النص على الدلالة في السياق نفسه - التشبيه، والتوارد المعجمي (قيود الانتقاء Selection Restriction)، والتقابل (التضاد)، وأبرز هذه الآليات هو التوارد المعجمي.
- لأثر السياق في إيضاح دلالة الغريب عدة مظاهر، تتدرج بين أن تكون ترجيح دلالة على أخرى أو إيضاحها إيضاحا كاملا. وفي المقابل، قد يكون السياق عاملا في غرابة الدلالة، حين يضيف على بعض الألفاظ دلالة سياقية، وينزع عنها دلالتها المعجمية المعروفة.

Context Effect and its Strategies to Clarify the Meaning of Unfamiliar Words

Ahmad Saeed Eneizat, *International Islamic Science University*.

Abstract

This paper examines the effect of context (verbal context or text of situation) to clarify the meaning of an unfamiliar words, by induction the Prophet's traditions, which include unfamiliar words in the study's corps. Moreover, the article explains the context strategies to reach its effect. The context has varied aspects to clarify the meaning: it is either preference one meaning over another, or preference a formula over another, or clarification general meaning of a word (The semantic field), or clarification an exact meaning by various strategies: the selection restrictions, the simile, and the antonymy. The paper concludes that the context has a limited effect to clarify the meanings of unfamiliar words, especially if it is incomplete, when many of its elements of situation are absent, due to narration. Rather, the context may be a cause of ambiguity when it gives some expressions ambiguous meanings and takes off their known lexical meanings.

Keywords: Unfamiliar words, Context, Semantics, Significance of context.

الهوامش

- (1) العسكري، أبو هلال. الصناعتين، 27.
- (2) الزركشي. البرهان في علوم القرآن، 200/2.
- (3) السيوطي. الإتيقان في علوم القرآن، 183/2.
- (4) عمر، أحمد مختار. علم الدلالة، 68-69.
- (5) دريسي، صالح. المبادلات السياقية في البرهان للزركشي، 27.
- (6) جون لاينز. اللغة والمعنى والسياق، 242.
- (7) عبد الدايم، محمد؛ المناع، عرفات. مقدمة كتاب نظرية السياق بين التوصيف والتأصيل والإجراء، 7.
- (8) المناع، عرفات. السياق والأمثال العربية، 156. (ضمن كتاب نظرية السياق).
- (9) حسان، تمام. مقالات في اللغة والأدب، 65/2.
- (10) لهويميل، باديس. عبارة لكل مقام مقال في مفتاح العلوم للسكاكي، 134. (ضمن كتاب نظرية السياق).
- (11) لهويميل، باديس. عبارة لكل مقام مقال، 134. (ضمن كتاب نظرية السياق).
- (12) حسان، تمام. مقالات في اللغة والأدب، 65/2.
- (13) ابن عياد، محمد. المقام في الأدب العربي، 28.
- (14) المناع، عرفات. السياق والأمثال العربية، 156. (ضمن كتاب نظرية السياق).
- (15) فنديس. اللغة، 230-231.
- (16) أولمان. دور الكلمة في اللغة، 69.
- (17) بيير جيرو. علم الدلالة، 175.
- (18) الألفاظ التي تدل على الشعور، مثلا، كالحب والكره، تكاد تكون دلالتها المركزية ثابتة حتى مع تغير سياقاتها.
- (19) أولمان. دور الكلمة في اللغة، 69.
- (20) منشور في مجلة الدراسات الأدبية واللغوية في ماليزيا، السنة الأولى، العدد الأول، 117-139.
- (21) أبو عبيد. غريب الحديث، 122/1-123.
- (22) الزبيدي. تاج العروس، 27/19.
- (23) ديوان معاوية بن أبي سفيان، 84.
- (24) الزمخشري. الفائق في غريب الحديث، 184/1.

- (25) الهروي، أبو عبيد. الغريبين في القرآن والحديث، 312/1. والحَمالة هي المال الذي يتحملة الإنسان، أي يقترضه ويدفعه في إصلاح ذات البين ونحو ذلك.
- (26) ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر، 237/1.
- (27) الجارم، علي؛ أمين، مصطفى. البلاغة الواضحة، 71، 110.
- (28) الهاشمي. جواهر البلاغة، 261.
- (29) المرجع السابق، 267.
- (30) أبو عبيد. غريب الحديث، 130-129/1.
- (31) عمر، أحمد مختار. معجم اللغة العربية المعاصرة، 1967/3.
- (32) أبو عبيد. غريب الحديث، 130-129/1.
- (33) الخطابي. غريب الحديث، 609/1؛ الزمخشري. الفائق في غريب الحديث، 288/3؛ ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر، 214/4.
- (34) ديوان تأبط شرا وأخباره، 69.
- (35) ديوان الراعي النميري، 160.
- (36) البيهقي. شعب الإيمان، 11 / 160؛ أبو عبيد. غريب الحديث، 323/3.
- (37) المرجع السابق، 197/1.
- (38) المرجع السابق، 197/1.
- (39) المرجع السابق، 217/1.
- (40) مصطفى، إبراهيم؛ وآخرون. المعجم الوسيط، 955/2.
- (41) سورة النمل، 18.
- (42) أبو عبيد. غريب الحديث، 218/1؛ ابن قتيبة. غريب الحديث، 620/2؛ النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 184/14؛ العسقلاني، ابن حجر. فتح الباري شرح صحيح البخاري، 196/10.
- (43) ابن فارس. مقاييس اللغة، 482/5؛ الزمخشري. الفائق في غريب الحديث، 26/4.
- (44) الزمخشري. الفائق في غريب الحديث، 26/4؛ ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر، 120/5.
- (45) ابن بسام. الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، 464/1.
- (46) أبو عبيد. غريب الحديث، 363/1.
- (47) ابن منظور. لسان العرب، 31/5؛ الزبيدي. تاج العروس من جواهر القاموس، 322/7.
- (48) أبو عبيد. غريب الحديث، 365/1.

- (49) المرجع السابق، 373/1.
- (50) المرجع السابق، 374/1.
- (51) المرجع السابق، 374/1.
- (52) الفارابي. معجم ديوان الأدب، 428/2.
- (53) أبو عبيد. غريب الحديث، 378/1.
- (54) ديوان النابغة الذبياني، 107.
- (55) وقيل في النصف إنه مكيال. انظر: ابن منظور. لسان العرب، 332/9.
- (56) أبو عبيد. غريب الحديث، 384/1.
- (57) ابن سيده. المحكم والمحيط الأعظم، 20/6.
- (58) ابن سيده. المخصص، 9/4.
- (59) النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 79/6.
- (60) أبو عبيد. غريب الحديث، 384/1.
- (61) المرجع السابق، 385/1.
- (62) المرجع السابق، 385/1.
- (63) القالي، أبو علي. البارع، 420.
- (64) أبو عبيد. غريب الحديث، 152-151/1.
- (65) الأزهرى. تهذيب اللغة، 247/6؛ ابن منظور. لسان العرب، 625/12.
- (66) أبو عبيد. غريب الحديث، 152-151/1.
- (67) المرجع السابق، 256/1.
- (68) المرجع السابق، 256/1.
- (69) الجوهرى. الصحاح، 518/2؛ وانظر: الأزهرى. تهذيب اللغة، 53/14.
- (70) أبو عبيد. غريب الحديث، 257/1.
- (71) المرجع السابق، 257/1.
- (72) البخاري. صحيح البخاري، 127/4، حديث 3301.
- (73) أبو عبيد. غريب الحديث، 323/1.
- (74) الأصفهاني، الراغب. المفردات في غريب القرآن، 188.
- (75) أبو عبيد. غريب الحديث، 324/1.

- (76) ابن قتيبة. غريب الحديث، 394/2؛ ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر، 244/1.
(77) سورة الشعراء، 88-89.
(78) ابن السكيت. إصلاح المنطق، 24.
(79) القالي، أبو علي. البارح، 545.
(80) أبو عبيد. غريب الحديث، 326-324/1.
(81) الأزهرى. تهذيب اللغة، 398/8.
(82) أبو عبيد. غريب الحديث، 129/1.
(83) مصطفى، إبراهيم؛ وآخرون. المعجم الوسيط، 203/1.
(84) أبو عبيد. غريب الحديث، 127/1.
(85) الحري. غريب الحديث، 435/2.
(86) أبو عبيد. غريب الحديث، 128/1.
(87) المرجع السابق، 250/1.
(88) المرجع السابق، 250/1.
(89) ابن ريد. جمهرة اللغة، 962/2؛ الفارابي. معجم ديوان الأدب، 163/1.
(90) أبو عبيد. غريب الحديث، 250/1.
(91) الفراهيدي، الخليل بن أحمد. كتاب العين، 192/7.
(92) أبو عبيد. غريب الحديث، 265/1.
(93) المرجع السابق، 265/1.
(94) ابن ماجة. سنن ابن ماجة، 266/1، حديث 896.
(95) أبو عبيد. غريب الحديث، 266/1.
(96) المرجع السابق، 237/1.
(97) ابن حنبل، أحمد. مسند أحمد، 66/37، حديث 22383.
(98) ابن الأثير. النهاية، 189/1؛ المنجد، صلاح الدين. المفصل في الألفاظ الفارسية المعربة، 105.
(99) أبو عبيد. غريب الحديث، 445/1.
(100) ابن سيده. المحكم والمحيط الأعظم، 441/6.
(101) الزمخشري. الفائق في غريب الحديث، 280/3؛ ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر، 347/4.

عنيزات

- (102) البخاري. صحيح البخاري، 130/4، حديث 3320.
- (103) أبو عبيد. غريب الحديث، 145-144/1.
- (104) المرجع السابق، 145/1.
- (105) المرجع السابق، 273/1.
- (106) الترمذي. سنن الترمذي، 643/4، حديث 2468.
- (107) ابن حنبل. مسند أحمد، 11/20، حديث 12531.
- (108) أبو عبيد. غريب الحديث، 273/1؛ ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر، 49/4.
- (109) أبو عبيد. غريب الحديث، 359/1.
- (110) القُرظ: شجر يُدبَع به. انظر: ابن منظور. لسان العرب، 454/7.
- (111) ترجم البركاوي مصطلح collocations بالرصف مرة وبقيود التوارد مرة أخرى. انظر: البركاوي، عبد الفتاح. دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث، 71، 238. وترجم محمد أبو الفرج المصطلح بالمصاحبة. انظر: أبو الفرج، محمد. المعاجم اللغوية في ضوء دراسات علم اللغة الحديث، 111.
- (112) عبد العزيز، محمد حسن. المصاحبة في التعبير اللغوي، 11.
- (113) Yvonne Müller. Collocation, Selection Restriction and the Teaching of the English Verb Grammar. University of Paderborn, 2006, p3.
- (114) حسان، تمام. مقالات في اللغة والأدب (ضوابط التوارد)، 145/1.
- (115) غاليم، محمد. التوليد الدلالي في البلاغة والمعجم، 59.
- (116) حسان، تمام. مقالات في اللغة والأدب (ضوابط التوارد)، 145/1.
- (117) المرجع السابق، 7.
- (118) ابن حنبل، أحمد. مسند أحمد، 364/25، حديث 15988؛ أبو عبيد. غريب الحديث، 176/1.
- (119) أبو عبيد. غريب الحديث، 176/1؛ ابن منظور. لسان العرب، 98/9.
- (120) المرجع السابق، 245/1.
- (121) المرجع السابق، 274/1.
- (122) المرجع السابق، 275/1.
- (123) لم يفسر أبو عبيد دلالة الحَوْر، ربما لأنها كانت معلومة في وقته.
- (124) أبو عبيد. غريب الحديث، 297/1.
- (125) ابن حنبل، أحمد. مسند أحمد، 357/23، حديث 15167.

- (126) أبو عبيد. غريب الحديث، 298/1.
- (127) مسلم. صحيح مسلم، 1594/3، حديث 2012.
- (128) ابن ماجة. سنن ابن ماجة، 1129/2، حديث 3410.
- (129) أبو عبيد. غريب الحديث، 303/1.
- (130) البخاري. صحيح البخاري، 76/1، حديث 344.
- (131) الزمخشري. الفائق في غريب الحديث، 177/2.
- (132) أبو عبيد. غريب الحديث، 328/1.
- (133) ابن الجوزي. غريب الحديث، 567/1؛ ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر، 509/2؛ ابن منظور. لسان العرب، 50/7.
- (134) أبو عبيد. غريب الحديث، 329/1.
- (135) المرجع السابق، 131/1.
- (136) ابن الجوزي. غريب الحديث، 115/1.
- (137) أبو عبيد. غريب الحديث، 163/1.
- (138) انظر: ابن بطال. شرح صحيح البخاري، 548/4؛ القاضي عياض. إكمال المعلم بفوائد مسلم، 457/1؛ أبو عبيد. غريب الحديث، 163/1؛ الخطابي. غريب الحديث، 521/2؛ الزمخشري. الفائق في غريب الحديث، 33/1؛ ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر، 37/1.
- (139) العسقلاني، ابن حجر. فتح الباري، 147/10.
- (140) أبو عبيد. غريب الحديث، 228/1.
- (141) المرجع السابق، 227/1؛ ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر، 194/2.
- (142) الزمخشري. الفائق في غريب الحديث، 34/2؛ ابن منظور. لسان العرب، 307/14؛ الزبيدي. تاج العروس، 445/19.
- (143) أبو عبيد. غريب الحديث، 277/1.
- (144) المرجع السابق، 277/1.
- (145) ابن فارس. معجم مقاييس اللغة، 13/1.
- (146) أبو عبيد. غريب الحديث، 239/1.
- (147) البخاري. صحيح البخاري، 108/9، حديث 7352.
- (148) مسلم. صحيح مسلم، 1515/3، حديث 1906.
- (149) الجوهرى. الصحاح، 1143/1؛ عمر، أحمد مختار. معجم اللغة العربية المعاصرة، 1645/2.

عنيزات

- (150) أبو عبيد. غريب الحديث، 239/1.
(151) المرجع السابق، 239/1.
(152) المرجع السابق، 316/1.
(153) عمر، أحمد مختار. معجم اللغة العربية المعاصرة، 1979/3.
(154) ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر، 288/5.
(155) أبو عبيد. غريب الحديث، 157/1.
(156) المرجع السابق، 281/1.
(157) الهروي، أبو عبيد. الغريبين في القرآن والحديث، 659/2.
(158) السبتي، عياض بن موسى. إكمال المُعَلِّمِ بفوائد مسلم، 105/2.
(159) النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 187/3.
(160) أبو عبيد. غريب الحديث، 391/1.
(161) الزمخشري. الفائق في غريب الحديث، 73/1.
(162) أبو عبيد. غريب الحديث، 118/1.
(163) ابن الجوزي. غريب الحديث، 106/1.
(164) الفيروزآبادي. القاموس المحيط، 706.
(165) ابن فارس. مقاييس اللغة، 344/1.
(166) أبو عبيد. غريب الحديث، 152/1.
(167) المرجع السابق، 154-153/1.
(168) ابن منظور. لسان العرب، 288/4.
(169) العسكري، الحسن بن عبد الله. تصحيقات المحدثين، 245/1.
(170) أبو عبيد. غريب الحديث، 155/1.
(171) المرجع السابق، 157-155/1.
(172) الأزهري. تهذيب اللغة، 32/11.
(173) الخطابي. غريب الحديث، 259/3.
(174) ابن الأنباري. الأضداد، 197.
(175) أبو عبيد. غريب الحديث، 342/1.
(176) ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر، 350/4.

- (177) ابن الجوزي. غريب الحديث، 369/2
(178) ابن الأثير. النهاية في غريب الحديث والأثر، 350/4.
(179) الزمخشري. الفائق في غريب الحديث، 381/3.
(180) أبو عبيد. غريب الحديث، 345/1.
(181) المرجع السابق، 345/1.
(182) الأزهرى. تهذيب اللغة، 343/1؛ أبو عبيد. غريب الحديث، 345/1.

المصادر والمراجع:

المصادر باللغة العربية:

- ابن الأثير، مجد الدين (606هـ). النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي؛ محمود محمد الطناحي. المكتبة العلمية: بيروت، 1979.
- الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد (370هـ). تهذيب اللغة. تحقيق: محمد عوض مرعب. دار إحياء التراث العربي: بيروت، ط1، 2001.
- الأصفهاني، الراغب (502هـ). المفردات في غريب القرآن. تحقيق: محمد سيد كيلاني. دار المعرفة: بيروت، د.ت.
- الأنباري، محمد بن القاسم (304 هـ). الأضداد. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. مطبعة حكومة الكويت، ط2، 1986.
- أولمان. دور الكلمة في اللغة. ترجمة: كمال بشر. دار غريب للطباعة والنشر: القاهرة، ط12، د.ت.
- البخاري، محمد بن إسماعيل (256هـ). صحيح البخاري. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.
- البركاوي، عبد الفتاح. دلالة السياق بين التراث وعلم اللغة الحديث. دار المنار: القاهرة، ط1، 1991.

- ابن بسام، علي (542هـ). الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة. تحقيق: إحسان عباس. دار العربية للكتاب: ليبيا - تونس، ط1، ط2، 1978-1981.
- بيير جيرو. علم الدلالة. ترجمة: منذر عياشي. دار طلاس: دمشق، ط1، 1988.
- الترمذي، محمد بن عيسى (279هـ). سنن الترمذي. تحقيق: محمد شاكر وآخرين. دار إحياء التراث العربي: بيروت، د.ت.
- الجارم، علي؛ أمين، مصطفى. البلاغة الواضحة. دار المعارف: القاهرة، د.ت.
- ابن الجوزي، أبو الفرج (597هـ). غريب الحديث. تحقيق: د. عبد المعطي أمين القلعجي. دار الكتب العلمية: بيروت، 2004.
- جون لاينز. اللغة والمعنى والسياق. ترجمة: عباس صادق. دار الشؤون الثقافية العامة: العراق، ط4، 1987.
- الجوهري، إسماعيل بن حماد (393هـ). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. ط2، 1982.
- الحربي، إبراهيم بن إسحاق (285هـ). غريب الحديث. تحقيق: د. سليمان إبراهيم محمد العايد. جامعة أم القرى: مكة المكرمة، ط1، 1405.
- ابن حنبل، أحمد بن محمد (241هـ). مسند الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين. مؤسسة الرسالة، ط1، 2001.
- الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد (388هـ). غريب الحديث. تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي؛ عبد القيوم عبد رب النبي. دار الفكر: دمشق، 1982.
- ابن دريد، محمد بن الحسن (321هـ). جمهرة اللغة. تحقيق: رمزي منير البعلبكي. دار العلم للملايين: بيروت، ط1، 1987.
- دريسي، صالح. المبادلات السياقية في البرهان للزركشي. رسالة دكتوراه، جامعة البرج: الجزائر، 2009.

ديوان تأبط شرا وأخباره. جمع وتحقيق: علي ذو الفقار شاكِر. دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1984.

ديوان الراعي النميري. شرح. واضح الصمد دار الجيل بيروت، الطبعة الأولى، 1995.

ديوان معاوية بن أبي سفيان. جمعه وحققه: فاروق اسليم بن أحمد. دار صادر: بيروت، الطبعة الأولى، 1996.

ديوان النابغة الذبياني. شرح وتقديم: عباس عبد الساتر. دار الكتب العلمية: بيروت، الطبعة الثالثة، 1996.

الزبيدي، محمد بن محمد (1205هـ). تاج العروس من جواهر القاموس. تحقيق: عبد الحليم الطحاوي. مطبعة حكومة الكويت: الكويت، ط2، 1987.

الزركشي، محمد بن عبد الله (794هـ). البرهان في علوم القرآن. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. دار المعرفة: بيروت، ط1، 1957.

الزمخشري، محمود بن عمر (538هـ). الفائق في غريب الحديث والأثر. تحقيق: علي محمد الجاوي؛ محمد أبو الفضل إبراهيم. دار المعرفة: لبنان، ط2، د.ت.

السبتي، عياض بن موسى (544هـ). إكمال المُعلِّم بفوائد مسلم. تحقيق: يحيى إسماعيل. دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع: مصر، ط1، 1998.

ابن السكيت، يعقوب بن إسحاق (244هـ). إصلاح المنطق. تحقيق: أحمد محمد شاكر؛ عبد السلام هارون. دار المعارف: القاهرة، ط3، 1970.

ابن سيده، علي بن إسماعيل (458هـ). المحكم والمحيط الأعظم. تحقيق: مصطفى السقا؛ حسين نصار وآخرين. مطبعة البابي الحلبي: القاهرة، ط1، 1958.

ابن سيده، علي بن إسماعيل (458هـ). المخصص. تحقيق: خليل إبراهيم جفال. دار إحياء التراث العربي: بيروت، ط1، 1996.

السيوطي، جلال الدين (911هـ). الإتيقان في علوم القرآن. المكتبة الثقافية: بيروت، 1973.

عبد العزيز، محمد حسن. المصاحبة في التعبير اللغوي. دار الفكر العربي: القاهرة.

- أبو عبيد، القاسم بن سلام (224هـ). غريب الحديث. تحقيق: د. حسين محمد شرف. الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية: القاهرة، ط1، 1984.
- العسقلاني، ابن حجر (852هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي؛ محب الدين الخطيب. دار المعرفة: بيروت، 1379.
- العسكري، أبو هلال (395هـ). كتاب الصناعتين: الكتابة والشعر. تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم. المكتبة العنصرية: بيروت، 1419هـ.
- العسكري، الحسن بن عبد الله (382هـ). تصحيفات المحدثين. تحقيق: محمود أحمد ميرة. المطبعة العربية الحديثة: القاهرة، ط1، 1402.
- عمر، أحمد مختار. علم الدلالة. عالم الكتب: القاهرة، ط3، 1992.
- عمر، أحمد مختار. معجم اللغة العربية المعاصرة. عالم الكتب: القاهرة، ط1، 2008.
- ابن عياد، محمد. المقام في الأدب العربي. مطبعة التفسير الفني: صفاقس، 2004.
- غاليم، محمد. التوليد الدلالي في البلاغة والمعجم. دار توبقال للنشر: المغرب، ط1، 1987.
- الفارابي، إسحاق بن إبراهيم (350هـ). معجم ديوان الأدب. تحقيق: أحمد مختار عمر. دار الشعب للطباعة والنشر: القاهرة، 2003.
- ابن فارس، أبو الحسين أحمد (392هـ). مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. دار الفكر، 1979.
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد (170هـ). كتاب العين. تحقيق: إبراهيم السامرائي؛ مهدي المخزومي. دار الرشيد: بغداد، 1980.
- أبو الفرج، محمد. المعاجم اللغوية في ضوء دراسات علم اللغة الحديث. دار النهضة العربي، 1966.
- فندريس. اللغة. ترجمة: عبد الحميد الدواخلي؛ محمد القصاص. المركز القومي للترجمة: القاهرة، 2014.

الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب (817هـ). **القاموس المحيط**. تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع: بيروت، ط8، 2005.

القالبي، أبو علي (356هـ). **البارع في اللغة**. تحقيق: هشام الطعان. مكتبة النهضة: بغداد؛ دار الحضارة العربية: بيروت، ط1، 1975.

ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم (276هـ). **غريب الحديث**. تحقيق: د. عبد الله الجبوري. مطبعة العاني: بغداد، ط1، 1397هـ.

لهويميل، باديس. عبارة لكل مقام مقال في مفتاح العلوم للسكاكي متابعة بلاغية سياقية. ضمن كتاب (نظرية السياق بين التوصيف والتأصيل والإجراء. تحرير: محمد عبد الدايم؛ عرفات فيصل المناع. مؤسسة السياح للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة: لندن، ط1، 2015).

ابن ماجة، محمد بن يزيد (275هـ). **سنن ابن ماجة**. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار الفكر: بيروت، د.ت.

مسلم (261هـ). **صحيح مسلم**. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التراث العربي: بيروت، د.ت.

مصطفى، إبراهيم؛ وآخرون. **المعجم الوسيط**. مجمع اللغة العربية: القاهرة؛ دار الدعوة، د.ت.

المناع، عرفات. **السياق والأمثال العربية**. ضمن كتاب (نظرية السياق بين التوصيف والتأصيل والإجراء. تحرير: محمد عبد العزيز عبد الدايم؛ عرفات فيصل المناع. مؤسسة السياح للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة: لندن، ط1، 2015).

المنجد، صلاح الدين. **المفصل في الألفاظ الفارسية المعربة**. دار الكتاب الجديد: بيروت، ط1، 1978.

ابن منظور، محمد بن مكرم (711هـ). **لسان العرب**. دار صادر: بيروت، د.ت.

النووي، يحيى بن شرف (676هـ). **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**. دار إحياء التراث العربي: بيروت، ط2، 1392.

الهروي، أبو عبيد أحمد بن محمد (401هـ). **الغريبين في القرآن والحديث**. تحقيق: أحمد فريد المزدي. مكتبة نزار مصطفى الباز: مكة؛ الرياض، ط1، 1999.

عنبريات

المصادر باللغة الإنجليزية:

Yvonne Müller. *Collocation, Selection Restriction and the Teaching of the English Verb Grammar*. University of Paderborn, 2006.